الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة د. الطاهر مولاي – سعيدة –

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

مسرح الجريمة ودوره في الكشف عن المجرم

مذكرة لنيل شهادة الماستر

التخصص: علم الإجرام

من إعداد طالبة

قطاف نسرين

تحت إشراف أستاذ:

قميدي محمد فوزي

لجنة المناقشة:

الأستاذ :	تبون عبد الكريم	جامعة سعيدة	رئيسـا
الأستاذ:	قميدي محمد فوزي	جامعة سعيدة	مشرفا ومقررا
الدكتور:	عثماني عبد الرحمان	جامعة سعيدة	عضوا مناقشا

السنة الجامعية: 2015/2014

دعاء

اللهم ...إنا نعود بك من علم لا ينفع

ومن قلب لا يخشع

ومن نفس لا تشبع

ومن دعوة لا يستجاب لها

اللهم ... إن نسألك الثبات في الأمر

والعزيمة على الرشد

نسألك شكر نعمتك وحسن عبادتك

ونسألك قلبا سليما ولسانا صادقا

ونسألك من خير ما تعلم

ونعود بك من شر ما تعلم ونستغفرك لما تعلم انك علام الغيوب

شكر وعرفان

الحمد الله بلا ابتداء والأخر بلا انتهاء البادئ بالإحسان والعائد بالامتنان الدال على بقائه بفناء خلقه وعنى قدرته ،يعجز كل شيء سواه الذي جعل معرفته أضرار وعبادته اختيار نحمده حمدا كثيرا ،إذا هدانا إلى نعمة الإسلام وأنار لنا سبيل العلم وفضلنا على كثيرا من عباده .

ونخلص بالشكر إلى والدين الذي لم يبخل عليا بطلب العلم ورافقني طوال المشوار الدراسي .

اشكر كثيرا الأستاذ المحترم " ***قميدي محمد فوزي*** *" الذي اشرف على هذه المذكرة ،وعلى متابعتها لي خطوة بخطوة والتي لم يبخل علي بشيء .*

كما اشكر من ساعدني على كتابة هذه المذكرة

" حملات لحاج ."

كما اشكر اللجنة المحترمة التي قبلت أن تناقش هذه المذكرة

كما اشكر جميع أساتذة كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة

سعيدة

المـــــــقدمـــــــة

المـــــقدمـــــة

إن الجريمة ليست وليدة العصر الحالي، بل ظهرت مع ظهور الإنسان على وجه الأرض حيث أول جريمة كانت في عهد سيدنا ادم عليه السلام وهي مذكورة في القرآن الكريم الآية 40 من سورة المائدة.

ولقد ارتبط تطور الجريمة بتطور الحضارة الإنسانية عبر العصور ففي المجتمعات البدائية كان الإنسان يقوم بجريمة تتناسب مع عصره وكان يكفي لاكتشافها اعتماد المحقق على السحر والشعوذة والاعتراف والاستجواب وفي حاله عدم حصوله على الدليل يلجا إلى الضرب والتعذيب ، ومع مرور الوقت أصبحت هذه الأساليب في طريقة الحصول على الدليل تتلاشي مع قيام الثورة الفرنسية حيث تقدمت وسائل ارتكاب الجرائم حيث أصبح المجرمون يرتكبون الجريمة باحتراف، وذلك باستخدام احدث التقنيات التي تسهل عليهم مهمتهم وتمكنهم من إخفاء آثار الجريمة .

وهذا مدفع المجتمع الدولي على تطور العلوم واستحداث أساليب علمية جديدة يستعين بها المحقق في الكشف عن الحقيقة بالإضافة إلى استحداث أجهزة متخصصة في البحث في مسرح الجريمة.

أصبحت ظاهرة الجريمة تهدد كيان المجتمع، وتنخر وجوده حيث تفنن المجرمون في أساليب ارتكابها ،وبتالي ظهر صراع دائم بين شرطة القضائية وهي التي تبحث في مسرح الجريمة وبين المجرمين ،فجهاز الشرطة القضائية يسعى دائما إلى الحرص على عدم وقوع أي جريمة والقبض على مرتكبها بينما يسعى المجرمين إلى تنفيذ جرائمهم في الخفاء دون أن يشعر بيهم احد ،كل جريمة تحتاج إلى أربعة عناصر وهي الجاني والمجني عليه ومكان ارتكاب الجريمة أو ما يسمى بمسرح الجريمة وأداة الجريمة والحقيقة لا تكتشف بسهولة وإنما هي ثمرة البحث في مسرح الجريمة وبما ان الواقعة الإجرامية تفترض ابتداء التحقق من أمرين أولهما حقيقة وقوع الجريمة وكونها تحت طائلة العقاب بالإضافة إلى إسنادها إلى شخص معين بوجه عام بأدلة مادية والتي تترتب عن آثار

محسوسة في مسرح الجريمة ، فالحقيقة تعني كيفية حدوث الواقعة الإجرامية وطريقة ارتكابها ومن اشترك أو ساهم فيها .

والسياسة الجنائية سمحت بتطبيق مقتضيات التقدم العلمي الحدث من اجل الوصول إلى الحقيقة واستعانة بأهل الخبرة الفنية لتوضيح أدلة المادية في مسرح الجريمة.

ولقد اجمع الخبراء على أن مسرح الجريمة هو المنطقة التي تبدأ منها خيوط التي تساعد على كشف الغموض، والتعرف على ملامح الجاني وجمع الأدلة الجنائية لإثبات وجود علاقة بين المتهم والجريمة إذا كان هو مرتكبها وساعد مسرح الجريمة وما عليه من آثار على التعرف على الظروف وملابسات وهنا يتعرف المحقق على الظروف المخففة أو المشددة أو القصد الجنائي أو الباعث على ارتكاب الجريمة .

كما أن البحث هو إجراء يقع على ارض مسرح الجريمة ،وتقوم به هيئة مختصة وهي الشرطة العلمية إضافة إلى الخبراء والفنين مثل الطبيب الشرعي الذي من مهامه فحص الجثة، كما ان للمعاينة دور في فهم أحداث الجريمة ووقائعها .

أهمية الموضوع

ونظر لما يكتسي مسرح الجريمة من أهمية للوصول إلى إثبات أو نفي وقوع الفعل الإجرامي ، وكيفية البحث عن دليل إثبات ،وان ظاهرة الإجرام قد ازدادت بشكل فاق كل التوقعات وتجاوز النسب كما أن الإحصائيات بينة انه لمسرح الجريمة أهمية كبيرة في كشف الحقيقة ،وذلك لما تحمله من آثار فوق أرضها ،كما أصبح المجرم يعمل ما في وسعه من اجل طمس كل الآثار الموجودة، وذلك من اجل عدم اكتشاف جريمته وإظهارها ومن اجل مواجهة المجرمين ،وعدم إفلاتهم من نيل العقاب فان هناك جهات تسهر على حفظ المسرح من عبث الفضوليين وتتكفل بالبحث والتحري عن الأدلة المادية وعن الجناة بالاعتماد على احدث التقنيات البحث وذلك انطلاق من مسرح الجريمة الذي هو الشاهد الصامت ومستودع الإسرار الذي ينبثق منه الحقيقة ،وتكمن أهمية مسرح الجريمة في إدانة المتهم الحقيقي وتبرئة البريء .

إشكالية الدراسة

تكمن الإشكالية التي نعالج على ضوئها الموضوع :**هل يستطيع مسرح الجريمة الذي يعتبر الشاهد الصامت أن ينطق ويكشف عن المجرم الحقيقي ؟**

ويندرج تحت هذه الإشكالية الرئيسة تساؤلات فرعية تكمن في

ما لمقصود بمسرح الجريمة ؟ وعلى ماذا يعتمد الباحث الجنائي في البحث عن الأدلة المادية ؟ وماهي أنواع مسرح الجريمة ؟ ماهو دور الخبراء في مسرح الجريمة ؟وكل هذه الإشكاليات يمكن معالجتها من خلال هذا الموضوع .

أسباب اختيار الموضوع

الأسباب الذاتية :

حب الاكتشاف والاطلاع على أسرار مسرح الجريمة والعمل الفني والتقني الذي تقوم به الجهات المختصة في مجال إثبات الجريمة .

الأسباب الموضوعية :

إن ما دفعنا إلى اختيار هذا الموضوع والبحث فيه

- قلة الدارسات المتعلقة به .

- توعية الأشخاص من عدم اقتحام مسرح الجريمة قبل حضور الضبطية القضائية وعدم العبث بالأدلة الجنائية الموجودة في مكان الحادث.

- التعرف على عمل المحقق الجنائي ودوره في الكشف عن المجرم الحقيقي .

- توصيل فكرة ان مسرح الجريمة هو خط احمر بنسبة للفضوليين وعدم العبث بأداة الجريمة هي مفتاح حل لغز الجريمة .

أهداف الدراسة

إن هذه الدراسة تهدف إلى ما يلي :

إبراز دور وأهمية مسرح الجريمة في كشف عن هوية المجرم بيان دور الجهات المختصة في فحص الآثار الجنائية المتحصل من مسرح الجريمة.

ومن أهداف البحث في مسرح الجريمة تحقيق العدالة وتعرف عن المجرم الحقيقي الذي غادر مسرح الجريمة وهو على يقين انه طمس الآثار ولا يمكن التعرف عليه لكن بوجود فريق بحث ماهر وضباط متمكنين من رفع الآثار وتحيزها يمكن ان يتم التعرف على الفاعل الأصلي الذي اتمم جريمته على أكمل وجه .

من أهداف هذه الدراسة تبين دور عمل الفريق المتكامل في مسرح الجريمة الذي هو إدماج الجهات القضائية، والجهات الفنية من اجل الوصول الى نتيجة وحدة ،وهي التعرف على الفاعل الأصل وذلك من خلال الرجوع الى مكان الحادث وإعادة بنائه من جديدة .

صعوبات البحث

من بين الصعوبات التي وجهتنا ونحن بصدد إعداد هذا البحث هي قلة المراجع الجزائرية وقلة المراجع الخاصة المتعلقة بمسرح الجريمة ، بالإضافة إلى تحفظات من الهيئات الأمنية مثل الدرك الوطني ، والشرطة العلمية ، مع عامل ضيق الوقت الذي لم يكن كافيا لمعالجة كل جوانب الموضوع في ظل اتساع موضوع مسرح الجريمة .

منهجية البحث

إن المنهج المتبع في هذه الدراسة هو المنهج الوصفي، وذلك من خلال وصف مختلف الإعمال والأساليب والطرق التي يقوم بها فريق متكامل في مسرح الجريمة ،من حفظ الآثار وتحيزها ،والتي تساعد على كشف الغموض عن حوادث الإجرامية ، أما منهج

التحليلي استخدم في الإجراءات المتخذة من قبل الشرطة العلمية في تحصين وتوثيق مسرح الجريمة،وحرص المحقق على عدم التهاون من اجل عدم تخريب الآثار الموجودة في مسرح الجريمة واتخاذ الحيطة والحذر لان نجاح المحقق يرجع الى قدرة ذكائه.

ولقد تناولنا في الفصل الأول ماهية مسرح الجريمة، ولقد تضمن مبحثين المبحث الأول مفهوم مسرح الجريمة، والمبحث الثاني ضوابط التعامل مع مسرح الجريمة ،أما في الفصل الثاني البحث في مسرح الجريمة ، ولقد تضمن مبحثين المبحث الأول البحث والتحري وأهمية في مسرح الجريمة ،والمبحث الثاني إجراءات التحقيق في مسرح الجريمة .

الفصل الأول

ماهية البحث في مسرح الجريمة

الفصل الأول: ماهية مسرح الجريمة

أصبحت الأدلة المادية ذات أهمية بالغة في مجال التحقيقات الجنائية ،والتي لا يمكن إغفالها أي حال من الأحوال ،بل لابد من الحفاظ عليها واستغلالها فيما يفيد التحقيق ،يعد مسرح الجريمة من أهم مصادر الأدلة الجنائية ،فمسرح الجريمة يحمل الآثار المادية التي

تركها الجاني أثناء ارتكابه للجريمة ،سواء كانت هذه الآثار ناتجة عن جسمه كبصمات أصابعه ،أو قطرة من دمه أو خصلة من شعره أو حيوانات منوية أو أجزاء من ملابسه والتي يمكن عن طريق رفع الآثار منها الحصول على النتائج ،كما إن بقاء مسرح الجريمة على هيئته من العبث والتدخل يساعد على نجاح أو فشل إجراءات إثبات الجريمة والكشف عنها ، وهكذا فان الاهتمام من جانب المحقق بمسرح الجريمة ينعكس بفائدة كبيرة قد تصل في بعض الأحوال إلى التعرف على الجاني ،واثبات ارتكابه للجريمة أو نفي الفعل عن الأشخاص المشتبه فيهم [1].

ويعتبر لمسرح الجريمة دور بارز وهام في الكشف عن هوية الجاني ،ولهذا كان من الضروري، التعرف على مسرح الجريمة والآثار العالقة به .

تقتضي دراستنا لماهية مسرح الجريمة التطرق إلى مجموعة من المسائل تتضح من خلال المفاهيم المرتبطة بيه .

- المبحث الأول مفهوم مسرح الجريمة .

- لمبحث الثاني ضوابط التعامل مع مسرح الجريمة .

المبحث الأول: مفهوم مسرح الجريمة وأهميته

يعتبر مسرح الجريمة هو الشاهد الصامت المتحدث عن مكونات السر للجريمة التي تمت على أرضه وفوق سطحه، ونظرا لتطور التقني في أدوات الجريمة، فالبد أن يتبع أساليب جديدة في الكشف عن الجريمة[2] .

1 محمد لطفي عبد الفتاح ،القانون الجنائي واستخدامات التكنولوجيا الحيوية ،دار الفكر والقانون، طبعة الأولى ، مصر،2010 ،ص159.

فمسرح الجريمة يعتبر الحلقة الأهم من بين الحلقات الأخرى التي تستطيع تعامل معها ،لأنها المستودع الأساسي لمضمون جميع الأدلة ،الأمر الذي يقتضي وجوب التفكير في الأساليب القادرة على أن تحول مسرح الجريمة من مجرد معطيات جامدة إلى شواهد حية ،وتستطيع أن توجه المحقق أو الخبير وتقدم له أدلة ناطقة ،تساعده على فك لغز الجريمة والوصول إلى الجاني [1] .

وعليه يمكن تقسيم المبحث الأول إلى تعريف مسرح الجريمة في المطلب الأول وأنواع مسرح الجريمة في المطلب الثاني ،ونطاق مسرح الجريمة في المطلب الثالث وأهمية مسرح الجريمة في المطلب الرابع .

المطلب الأول: تعريف مسرح الجريمة

هو المكان أو مجموعة الأماكن التي تشهد مرحلة التنفيذ الجريمة ويحتوي الآثار المتخلفة عن ارتكابها، ويعتبر ملحق لمسرح الجريمة كل مكان شهد مرحلة من مراحلها المتعدد، أو انه المساحة المشتملة على أماكن وقوع الجريمة [2].

ويعرف مسرح الجريمة البعض أعلى أنها الرقعة المكانية التي حدث فوقها الواقعة الإجرامية بكافة جزيئاتها ومراحلها الخاصة ،خاصة الحدث الإجرامي ،بمعنى أنه يعد كل تغير يطرأ على إثبات المادي الذي يعلو سطح المكان الذي شهد حدوث الجريمة فوقه.[3] ويعرف مسرح الجريمة أيضا على أنه هو المكان الذي انبثق منه كافة الأدلة المؤيدة للاتهام، وتصلح للإعادة بناء الجريمة.[4]

---

1 طه متولي ،التحقيق الجنائي وفن استنطاق مسرح الجريمة ،توزيع منشأة ،بدون طبعة ،مصر ،2000،ص15.

[1] محمد حمادة إلهيتي، التحقيق الجنائي والأدلة لإجرامية، مناهج للنشر والتوزيع، طبعة الأولى، عمان، 2010، ص65.

3 إبراهيم الدسوقي عطية ، مسرح الجريمة في ضوء القواعد الإجرامية والأساليب الفنية ، دار الجامعة الجديدة ، بدون طبعة ، مصر ،2012، ص 45 .

[3] طه متولي ، التحقيق الجنائي وفن استنطاق مسرح الجريمة ،المرجع السابق ،ص 18

2 معجب معدي الحويقل،دور الدليل لمادي في الإثبات الجنائي ، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، بدون طبعة،الرياض ،1999 ، ص15

إن هذه التعارف كثيرة جلها مفاهيم ضيقة ، ذلك أن اليوم نشأه بما يسمى الجريمة الإلكترونية والتي أصبحت لها أبعاد متعدد ،قد لا ترتبط بمكان معين على وجه الخصوص أي أن مسرح الجريمة الإلكترونية في هذه الحالة يكون في عالم مثالي بين شبكات التواصل الاجتماعي ومنه صعوبة إثبات الجريمة فيه .

الفرع الأول:المعنى الواسع لتعريف مسرح الجريمة

يحدد مسرح الجريمة بأنه المكان الذي يحتوي على الأدلة الجنائية التي تساعد المحقق في الكشف عن الجريمة ،وقد يتضمن مكانا واحدا أو عدة أماكن وفق لنوع الجريمة المرتكبة والبعض يلحق بيه الطرق الموصلة إليه والأماكن المحيطة وأماكن اختفاء محصلات الجريمة والآثار المادية.[1]

الفرع الثاني: المعنى الضيق لتعريف مسرح الجريمة

يحدد مسرح الجريمة بمكان ارتكاب الجريمة وهو ما قصده المجرم عند اقترافه الجريمة وبقائه في فترة الارتكاب أو يتلقي فيه المجني عليه ثم يغادره محققا هدفه من الجريمة أو يخيب أمله في ذلك .

حيث أن الاتجاهات السابقة لتحدد مسرح الجريمة تهتم كثيرا على مكان ارتكاب الجريمة لما تحتويه من آثار مادية.

ونحن نرى أن نعتمد المعنى الواسع لمسرح الجريمة إذ أن كل مكان حدث فيه الأطوار المختلفة لارتكاب الجريمة أو التحضير لها،أو مباشرتها تساعد في الكشف عن غموض الجريمة، وهو ما يحققه المعنى الواسع لمسرح الجريمة.[2]

المطلب الثاني: أنواع مسرح الجريمة

---

3 الفتاح عبد اللطيف الجبارة ، إجراءات المعاينة الفنية لمسرح الجريمة ،دار الحامد للنشر والتوزيع ،الأردن ،الطبعة الأولى، 2011،ص22.

[2] عبد الفتاح عبد اللطيف الجبارة،إجراءات المعاينة الفنية لمسرح الجريمة، المرجع السابق ،ص 23 .

يتنوع مسرح الجريمة وذلك بتنوع مكانه، حيث أن مسرح الجريمة قد يكون مكان مغلق وهذا المسرح المغلق، وقد يكون خلاء وهذا مسرح المفتوح، وقد يكون كذلك مسرح تحت ماء، أو يكون مسرح متحرك.

الفرع الأول: المسرح المغلق

هو المكان المحدد الذي وقعة فيه الجريمة أي يمكن غلقه ،ولا يمكن دخول له وهو قد يكون داخل المباني السكنية أو التجارية ،وكل الأماكن التي نستطيع غلقها والسيطرة عليها ،ويشمل أماكن الدخول والخروج هذا بالإضافة إلى ملحقات المسرح من أبنية وكذلك منطقة السلم .[1]

أهم خصائص المسرح المغلق

أولا: يوجد فيه مدخل و منافذ يمكن فحصها، يمكن تحديد طريقة الدخول و الأداة المستخدمة في مسرح الجريمة.

ثانيا: فحص المسرح المغلق تساعد على تحديد الباعث على الجريمة، مثال ذلك عن تحقق من وجود مواد منوية ذلك أن الجاني مارس الجنس أو حاول ذلك.

ثالثا: ضبط وقت وقوع الجريمة، فوجود الآثار في الحادث قد تفيد في إثبات وقت وقوعها، مثال العثور على إضاءة يدوية تفيد أن الجريمة وقعت في ليلا.

رابعا: تحديد عدد الجناة المنفذين ووجود دور لكل واحد منهم، مثال جريمة السرقة باستعمال مفاتيح وحمل خزانة ثقيلة دليل على مساهمة الجنائية.[2]

الفرع الثاني: المسرح المفتوح

[1] عبد الفتاح عبد اللطيف الجبارة، إجراءات المعاينة الفنية لمسرح الجريمة، نفس المرجع ،ص25 .
[2] عبد الفتاح عبد اللطيف جبارة ،إجراءات معاينة الفنية ،المرجع السابق ،ص 24.

هو المكان غير محدد مثل الأرض، الفضاء، الأراضي الزراعية، الطرق، الشوارع، الحقول طريق عام..... الخ وهذا المسرح يصعب السيطرة عليه لسهولة عبث الطبيعة فيه ولذلك يجب سرعة فحصها.

خصائص المسرحة المفتوحة ما يلي

أولا : مسرح المفتوح يسهل تحديد خط سير السيارات إن استخدم الجاني سيارة في قيام بالجريمة تبقي الآثار في مسرح الجريمة .[1]

ثانيا: يحدد الصلة بين الجاني والمجني عليه في حالة ثم استدراجه إليه بمحض رغبته ومثالها آثار العنف .

ثالثا: يساعد على ارتكاب الجريمة مثال ،وجود الجثة المعثور عليها وعدم وجود آثار دماء بالمكان الذي عثر عليها فيه يدل على نقل الجثة من مسرح الجريمة .

الفرع الثالث: مسرح تحت الماء

قد يرتكب المجرمون جرائمهم تحت الماء أو يرتكبونها في اليابسة ويلقون بالأداة المستخدمة في الجريمة في الماء وعدة أيام وتطفو الجثة بعد أن تصاب بالتيبس الرمي وقد لا تطفو في حالة ربط الجثة بجسم ثقيل الوزن كالحجارة أو قطعة كبيرة من الحديد ن فتظل مطمورة في العمق مما يستلزم إنزال الغواصين للبحث عنها .

وللمحافظة على غلى مسرح الجريمة تحت الماء ،يتطلب إتباع ترتيبات خاصة ،والتي تتمثل في حساب سرعة التيارات المائية ،واتجاهها وكثافة الشيء المطلوب البحث عنه و أخد المسافة المناسبة التي يمكن أن يتحرك الأثر المادي بسبب حركة الماء .[2]

الفرع الرابع: مسرح الجريمة المتحرك

[1] إبراهيم طارق الدسوقي عطية ،مسرح الجريمة في ضوء القواعد الإجرامية ، مرجع سابق ،ص54 .
[2] طارق إبراهيم الدسوقي عطية، مسرح الجريمة في ضوء القواعد الإجرامية والأساليب الفنية ،المرجع السابق ،ص53 .

يتنوع مسرح الجريمة كذلك حسب شكل المكان الذي ارتكبت فيه الجريمة سواء أكان عقارا أو منقولا فمسرح الجريمة العقاري هو الذي يقع غلى أرض ثابتة ،أما مسرح الجريمة المنقول فيقع في أماكن متحركة بطبيعتها كالجرائم التي تقع في السفن والطائرات والقطارات [1]

المطلب الثالث: نطاق مسرح الجريمة

إن نطاق مسرح الجريمة له أهمية كبيرة في إثبات الجريمة، وتحديد الاختصاص، في الجريمة الفعل الواحد لا توجد مشكلة إما في الجرائم المستمرة تكون مشكلة تحديد الاختصاص .

كما إن مسرح الجريمة يحدد وسيلة ارتكاب الجريمة وهذا الأمر يوليه القانون حماية خاصة في بعض أحيان ونطاق الشخصي بصفة عامة كل شخص له علاقة بمسرح الجريمة سواء كان الجاني أو المجني عليه.

إن نطاق مسرح الجريمة هو من الأمور الهامة في مجال جمع الاستدلالات والتحقيق الجنائي ، وعليه النطاق يحدد ادوار الجناة وأماكن تواجد الشهود ، و قد تباينت الآراء حول النطاق الذي يمتد إلى مسرح الجريمة فالبعض اتجه إلى توسيع المسرح والبعض إلى تضيق المسرح ، وعلية نتناول الموضوع من عدة زوايا [2]

الفرع الأول:النطاق من حيث الأشخاص

يدخل ضمن النطاق الشخصي لمسرح الجريمة كل شخص له علاقة بمسرح الجريمة سواء كان المجني عليه أو الجاني أو المترددين علي مسرح الجريمة بحكم علاقتهم بمكان الجريمة أو بحكم مهنتهم أو من تصاف وجوده على مسرح الجريمة حال ارتكابها وسوف

[1] عبد الفتاح عبد اللطيف الجبارة، إجراءات معاينة الفنية ،المرجع السابق .ص27 .
[2] مصطفى محمد الدغيدي ،التحريات والإثبات الجنائي ، شركة الناس لطباعة ، بدون طبعة ،مصر ،ص143

نتناول كل فئة منهم الإبراز أهمية فحص كل منها في إنجاح إجراءات الكشف عن الجريمة.[1]

أولا : المجني عليه

هو الشخص الذي وقع غليه الضرر من جراء ارتكاب الجريمة ،سواء كان هذا الضرر وقع على بدنه أو ماله أو مصالحه وقد أعطى القانون الحق في أن يقيم نفسه مدعيا بالحق المدني في شكوى التي يقدمها إلى وكيل الجمهورية ،وتختلف صور المجني عليه حسب نوع الجريمة وظروف ارتكبها ،وقد يكون المجني عليه شخص اعتباري مثل جرائم النفي تقع على الدولة ومصالحها ،والتي تكون محمية من شارع .

ثانيا: المبلغ عن الجريمة

من تقدم بالإبلاغ عن جريمة بدون وقوع ضرر مباشر عليه، ويكون بدافع ضميره أو إنسانية ووطنيه.

وتهتم الضبطية القضائية في مغرفة المعلومات الكافية عن المبلغ من حيث مهنته محل إقامته وسبب تواجده بمكان الحادث وكيفية اكتشافه للجريمة ووقت وقوعها وان كان له علاقة بأطراف الجريمة ، ولاشك أن تكرار مناقشة مع المبلغ له أهمية كبيرة في الحصول علي معلومات ولها دور بارز في الكشف عن الجريمة .

ثالثا : المترددون علي مسرح الجريمة

يشمل النطاق الشخصي لمسرح الجريمة أيضا المترددون غلي مسرح فهم بحكم علاقتهم بمسرح الجريمة وهم من لهم قرابة وصداقة مع المجني عليه أو احد القاطنين بمسرح الجريمة ، وهناك المترددون بحكم مهنتهم مثل حارس العقارات بمسرح الجريمة ،ولا شك أن فحص المترددون على مسرح الجريمة من حيث علاقتهم ومشكلاتهم و سلوكهم هذا له اثر فعال في كشف عن الحقيقة وقد يكون من بين هؤلاء الفاعل الأصلي .

رابعا : المتواجدون بحكم الصدفة في مسرح الجريمة

[1] مصطفى محمد الدغيدي ، نفس المرجع ،ص144 .

وهم أشخاص لا علاقة لهم بمسرح الجريمة إلا أنهم يدخلون ضمن النطاق شخصي لمسرح الجريمة لسبب تواجدهم ولو على سبيل الصدفة ، وخاصة إذا تزامن وجودهم مع وقت ارتكاب الجريمة ،فهؤلاء يجب على الباحث الجنائي أن يقوم بفحص خط سيرهم قبل وأثناء وبعد ارتكاب الجريمة والتعرف على محل إقامتهم ومهنتهم ،والوقوف على سبب تواجدهم بمسرح الجريمة حال ارتكابها [1].

الفرع الثاني: نطاق من حيث المكان

لقد اجمع الخبراء في مجال البحث الجنائي بمختلف دول العالم على إن مسرح الجريمة أو مكان الجريمة هو مستودع سرها ألاحتوائه على الآثار المادية والأدلة الجنائية التي تؤدي إلى كشف الحقيقة ، يتضح من مراجعة الفقهاء حول نطاق المكاني لمسرح الجريمة أن هناك اتجاهين لتحديد مسرح الجريمة من حيث النطاق المكاني .

الرأي الأول : يري إن مسرح الجريمة هو مكان ارتكاب الواقعة الإجرامية وهو ما قصده المجرم عند اقترافه للجريمة ،وبقائه فيها فترة ارتكاب الجريمة ، أو يخيب أمله في ذلك .

الرأي الثاني: يرى أن النطاق المكاني لمسرح الجريمة ليس مجرد المكان الذي تتم فيه الجريمة، وإنما يتسع إلى مكان الذي يستطيع فيه كل من الجناة أداء دوره التنفيذي حسب ما ترسمه الخطة

يرى بعض الفقهاء أن نطاق المكاني لمسرح الجريمة يجب أن يأخذ بمعيار التوسيع لا تضيق الأمر الذي يساعد على كشف غموض الحوادث المجهولة وضبط الفاعلين فيها، ليشمل كل مكان يقع فيه السلوك الإجرامي أو جزء منه أو تتحقق فيه النتيجة. [2]

الفرع ثالث: نطاق من حيث الزمان

[1] مصطفى محمد الدغيدي ، التحريات والإثبات الجنائي ،المرجع السابق ،ص145.
[2] مصطفى محمد الدغيدي ، التحريات والإثبات الجنائي ، المرجع السابق ،ص149 .

لا يتم الكشف عن مسرح الجريمة إلا إذا انتقل المحقق إلى مكان وكلما كان انتقال سريع كلما كان أفضل، إن لساعات البحث الأولى قيمة لا تقدر لأن الوقت الذي يمر هو الحقيقة التي تفر.

فعامل الزمن المتمثل في السرعة له أهمية قصوى في ضبط الأدلة و يتوقف نجاح المحقق على مدى استفادته من عامل الزمن ، فمرور وقت طويل على ارتكاب الجريمة يؤدي إلى ضياع أو تغير معالمها أما بفعل الطبيعة والرياح أو الأمطار أو بفعل الأشخاص الذين لهم علاقة بالحادث .[1]

المطلب الرابع:أهمية مسرح الجريمة

تبرز أهمية مسرح الجريمة في كونه مستودع سر الجريمة ، فهو المكان الذي يحتوي على آثار المتخلفة عن ارتكاب الجريمة ،فالمجرم مهما كان حريصا على التخفي والتستر أثناء ارتكابه الجريمة فلابد وان يترك وراءه اثر يدل عليه ، فهو أثناء ارتكابه الجريمة يكون مضطرب النفس متوتر الأعصاب يخشى اكتشاف أمره وضبطه وهذا الاضطراب والتوتر يؤدي إلى وقوعه في أخطاء مهما كان حريصا يترك آثار خلفه دون أن يدري .[2]

وسبب وجود الآثار بمكان الحادث يستند إلى نظرية تبادل المواد ،التي تقوم على انه احتكاك أي جسمين صلبين مع بعضهما البعض ،فانه ينشا عن هذا احتكاك تبادل للمواد المكونة لكل منهما وبتطبيق هذه النظرية في البحث الجنائي بمسرح الجريمة نجد أن الجاني عقب مغادرته لمسرح الجريمة ،يكون حاملا لآثار من مكان وقوع الجريمة لم تكن موجودة لديه قبل دخوله إلى مسرح الجريمة والعكس صحيح لأن مسرح الجريمة بعد الوقائع ومغادرة الجاني يصبح محتويا علي آثار لم تكن موجودة بيه قبل وصوله .

فمسرح الجريمة هو منطلق مخطط تحقيق في أي جريمة، باعتبار أن المعطيات أفضل طرق للوصول إلى إثبات أو نفي وقوع الفعل الإجرامي وكيفية وقوعه ومدى علاقة المشتبه فيه بالجريمة وظروفها ، ودليل على تلك أهمية هو اعتماد بعض الدول المتطورة

[1] عبد الفتاح عبد اللطيف الجبارة، إجراءات المعاينة الفنية ، المرجع السابق، ص29.
[2] احمد أبو روس، منهج البحث الجنائي، المكتب الجامعي الحديث، بدون طبعة ،مصر،2002،ص134.

تكوين ضباط متخصصين بمسرح الجريمة ،يستقلون في عملهم عن محقق المكلف بكشف ملبسات الجريمة ولمسرح الجريمة أهمية متعددة الجوانب تتمثل فيما يلي .[1]

فرع الأول : أهمية مسرح الجريمة بنسبة للجريمة نفسها

يكشف مسرح الجريمة عن وقوع الفعل الإجرامي ماديا أو عدم وقوعه، فقد يبلغ ضابط الشرطة القضائية عن جريمة ما، وعند تنقله إلى مكان لا يوجد أثر للجريمة المبلغ عنها ولا ضحية ولا المشتبه فيه البلاغ كاذب

يدل عما إذا كانت الجريمة عمديه أو بسبب خطأ ويسمح بتكيفها القانوني

يدل على وقت ارتكاب الجريمة ،ففي جرائم القتل مثلا ،يمكن معرفة الوقت الذي حدث فيه الوفاة من خلال التطورات التي تطرأ على الجثة بمرور الوقت وفي جرائم الحريق قد يشاهد المحقق النار مشتعلة ، مما يدل على مرور وقت قصير من اشتعال الحريق ،وقد يجد النار خمدت فيكون بذلك قد مضى وقت ما على حدوث الحريق إلى ما ذا وقعت الجريمة ليلا أو نهار .

يدل على مكان وقوع الجريمة، فوجود دماء غزيرة في موضع الجثة يدل على المكان الذي قتل فيه المجني علية، والعكس إذا لم يوجد دماء غزيرة فهذا يدل غلى حدوث الوفاة في مكان أخر والجثة تم نقلها.

الفرع الثاني: أهمية مسرح الجريمة في تحديد شخصية المشتبه فيه

يفيد مسرح الجريمة في تحديد شخصية المشتبه فيه الذي مهما توخ الحيطة والحذر في إخفاء والتضليل ،فانه لابد وأن يترك آثار تكشف عن شخصيته ، سواء تركها قبل أو أثناء أو بعد ارتكابه للفعل الإجرامي ، انه غالبا ماسكون مضطرب النفس وتحيط بيه ظروف ومشاعر نفسيه ،تجعله ينسى أشياء في مسرح أو على جسد المجني عليه أو يترك بصماته

1 لوبيد مختار،دور الدليل المادي الجنائي في الكشف عن الجريمة ،مذكرة لنيل شهادة الماستر ،تخصص علم إجرام ،غير منشورة ،جامعة سعيدة ،2014، ص37.

يدل مسرح الجريمة على صناعة أو حرفة المشتبه فيه ، فالتحكم في ارتكاب الجريمة والوسائل المستعملة تبين أن المشتبه فيه يمارس حرفة معينه أو نشاط معين [1]

يرشد مسرح الجريمة إلى الصفات المشتبه فيه وعاداته ومهارته وإتقانه للجريمة كتدخين أو تناول الكحول أو استهلاك المخدرات أو إصابته بمرض معين أو مهارته في ميدان معين كرمي ودقة التسديد مثلا.

يساعد مسرح الجريمة على معرفة عدد المشتبه فيهم من خلال تعدد آثار الأقدام ولآثار الأخرى الموجودة في المكان.

يساعد مسرح الجريمة على معرفة الظروف التي أحاطت بمشتبه فيه، سواء كانت سابقة أو معاصرة أو لاحقة للجريمة، كسبق الإصرار والترصد وتشويه الجثة يساعد مسرح الجريمة على معرفة الأسلوب الإجرامي للمشتبه فيه.

الفرع الثالث: أهمية مسرح الجريمة في تحديد شخصية المجني عليه

يساهم في معرفة سبب تواجد المجني عليه بالمكان وفي الوقت المعين بالذات يسمح بمعرفة علاقة المجني عليه بالمشتبه فيه .

يدل على سبب تعرضه للفعل الإجرامي وما الذي دفع المشتبه فيه إلى ارتكاب الجريمة عليه.

يسمح بمعاينة وفحص الآثار المتروكة على الشخص المجني عليه .

يسمح برسم تقريبي للمشتبه فيه في حالة عدم التعرف عليه، وبتالي البحث عنه في محيطه الإجرامي القريب أو البعيد.[2]

الفرع الرابع: أهمية مسرح الجريمة بالنسبة للمحقق

[1] لوبيد مختار ،دور الدليل المادي في الكشف عن الجريمة ،المرجع السابق ،ص38.
[2] لوبيد مختار ،دور الدليل المادي في الكشف عن الجريمة ،المرجع السابق ،ص39

كل ما تم ذكره سابقا يساعد المحقق في الإجابة على الأسئلة التالية:هل وقعت الجريمة لماذا وقعت ومن ارتكبها ويفيد مسرح الجريمة المحقق فيما يلي:

التأكد من وقوع الجريمة من عدمها

التعرف على الأماكن التي ينبغي تفتشها والأشياء الواجب البحث عنها وضبطها وفئة الأشخاص المؤهلين المطلوب الاستعانة بهم والشهود الواجب سماعهم، زيادة على فحص ماذا كان المحقق مختصا إقليميا.

معرفة ظروف وقوع الجريمة ومدى علاقة المشتبه فيه هبا وبواعث ارتكابها والوصف القانوني لها.

يحدد كيفية وقوع الجريمة والأسلوب الإجرامي المستعمل والوسائل و الأدوات

يسمح بتخيل وقائع الجريمة وبإعداد خطة بحث مناسبة وبتحديد نظام العمل وتوزيع الأدوار بين العناصر [1]

المبحث الثاني:ضوابط التعامل مع مسرح الجريمة

إن التعامل مع مسرح الجريمة أمر بالغ من أهمية يجب على المحقق الجنائي أو وكيل الجمهورية أو أول شخص انتقل إلى مسرح الحفاظ عليه ودلك من اجل لعثور على الأدلة المادية تساعد على كشف المجرم ولهذا هناك ضوابط يجب على المحقق الجنائي عدم إهمالها ولقيام بيها في لحال وقت سمعه بالجريمة .

[1] لوبيد مختار ،دور الدليل المادي في الكشف عن الجريمة ،نفس المرجع ،ص39

الانتقال إلى مسرح الجريمة إجراء يجب غلى المحقق إتباعها لغرض المحافظة عليه وضبط الآثار ونقلها والاستفادة منها ومنع المتهم والفضوليين من العبث فيه ،حيث إن الانتقال إلى مكان الحادث.والكشف عليه لا يكون الأبعد تلقي بلاغ بوقوع الجريمة سواء كان البلاغ في صورة شكوى أو أخبار حيث يكون الكشف ضرورة من الضروريات صدق البلاغ وإضافة إلى ضبط الأدلة .[1]

لقد قسمنا المبحث إلى مطالب حيث المطلب الأول الانتقال إلى مسرح الجريمة والمطلب الثاني الآثار الجنائية بمسرح الجريمة والمطلب الثالث الآثار الحيوية البيولوجية والمطلب الرابع الآثار غير بيولوجية .

المطلب الأول: الانتقال إلى مسرح الجريمة

إن سرعة الانتقال إلى مسرح الجريمة أو مكان الجريمة بمجرد تلقي البلاغ مسالة في أدق الحيوية في تحقيق إمكانية الحفاظ علي مسرح الجريمة علي الحالة التي تركها الجاني عليها عبث أو تدمير للآثار والأدلة الموجودة بيه ،فضلا على انه يساعد الباحث من الحصول على بعض النتائج السريعة التي قد لتتحقق إذا ما ترخى في الانتقال إلى مكان الحادث . [2]

والانتقال لمسرح الجريمة هو أهم إجراء يتخذ بعد التأكد من صحة المعلومة الواردة حول وقوع الجريمة وبعد إخطار وكيل الجمهورية ، هو تنقل فورا دون تمهل لمسرح الجريمة بعد جمع كل المعدات واللوازم ضرورية إجراء المعاينة ،يجب على ضابط الشرطة أن لا يخطا سواء من فعله أو إهماله .

إن الأخطاء التي ترتكب في مسرح الجريمة وخاصة في الحفاظ عليه وعلى الآثار الموجودة بمسرح الجريمة ليمكن تدركها ومن هذا المنطق فان نجاح التحقيق يعتمد أساس على إجراءات الأولية التي يتخذها أول ضابط شرطه يصل إلى مسرح الجريمة .[3]

---

[1] عبد الفتاح عبد اللطيف الجبارة، إجراءات المعاينة الفنية ، المرجع السابق ،36 .

[2] عبد الفتاح عبد اللطيف الجبارة، إجراءات المعاينة الفنية ،نفس المرجع 37 .

[3] سامي حارب المندري وآخرون، موسوعة العلوم الجنائية تقنية الحصول على الآثار المادية ،المرجع السابق،ص96.

ومن المعروف أن قيمة مسرح الجريمة قد تتدهور بفعل الزمن فقد تقضي العوامل الطبيعية كالأمطار والرياح على الآثار فتلوتها أو تدميرها ،وقد تمتد إليها يد العبث من الناس المتواجدون في مسرح الجريمة ،فيعبثون في محتويتها وبتالي تختلط أثارهم مع الآثار الذي خلفها المجرم في المكان [1].

الفرع الأول:المحافظة على مسرح الجريمة

المقصود بالحفاظ على مسرح الجريمة هو الإبقاء عليه كما تركه الجاني وعدم العبث بالآثار ، وعليه فلابد من القيام ببعض الإجراءات كعدم السماح لغيره من افرد الشرطة عمل أي تغير ،وإذا محادث تغير على الآثار المتروكة فيتحتم على المحقق ان ينظم محضر لإثباته [2].

يجب على ضابط الشرطة القضائية أن لا يسمح بدخول رجال الصحافة والتلفزيون إلى مسرح الجريمة ، وهذا لتفادي تسرب أية معلومة كون ذلك يساعد الجاني في أخد احتياطاته حتى لا يكشف أمره ،كما يجب على ضابط الشرطة القضائية أن يقوم بتأمينه عن طريق تطويقه وإحاطته بالشريط الأصفر العازل وهذا ليعزل مسرح الجريمة عن باقي الأماكن ،وهو من أهم الإجراءات المتخذة في الحفاظ على مسرح الجريمة وكذالك الحفاظ على كافة الآثار المتواجدة بيه [3]

يجب على ضابط الشرطة القضائية المتواجد في مسرح الجريمة أن يقوم بتسجيل الأشخاص الموجودين فيه أقارب وأصدقاء المجني عليه والشهود وتدوين أقوال المجني والحلة التي يكون عليها مسرح الجريمة.[4]

---

[1] عبد الفتاح مراد، التحقيق الجنائي التطبيقي، منشاة معارف، بدون طبعة، مصر، 2006،ص263.

[3] عبد الكريم الردايدة، الجامع الشرطي في الإجراءات تحقيق الجنائي وأعمال الضبطية العدلية، دائرة المطبوعات لنشر ، بدون طبعة، الأردن، 2006، ص 85

[3] عبد الحميد فرج هشام،معاينة مسرح الجريمة ، مطابع الولاء الحديثة، بدون طبعة ،مصر ، 2007 ، ص41.

[4] سامي حارب المندري ،موسوعة العلوم الجنائية تقنية الحصول على أثار المادية ،المرجع السابق ،ص97.

إن خطورة الجريمة أو عدم خطورتها لا أهمية لها فان الضابط حين وصوله لمكان الجريمة يفترض إن المجرم قد ترك بيه اثر أو دليلا ماديا يدينه فمن واجب ضابط الشرطة الحفاظ على الأدلة المادية في مسرح الجريمة وقد يصلح في إعادة بناء معالم الجريمة .[1]

لا يجوز لضابط إن يستعمل دورة المياه ولا يفتح صنابير المياه أو الغاز ولا يستخدم

المناشف التي توجد في مسرح الجريمة فقد يكون المجرم استعمل الحمام والمناشف لمسح معلق بيه من أو على أسلحته من دم وعلى أول ضابط يصل إلى مكان الجريمة أن يدرك يستدعي للإدلاء بأقوال عن التحريات التي قام بها في مسرح الجريمة .[2]

وللحفاظ على مسرح الجريمة يجب على الضابط حماية المسرح من الفضوليين وأحيانا يحاول أقارب القتيل أن ينظفوا مكان الحادث حتى يكون كل شيء نظيفا مرتبا عند قدوم الشرطة أو يحاولوا خفاء الوضع الصحيح.[3]

الفرع الثاني: توثيق مسرح الجريمة

يجب على المحقق أو الخبير الشرطة عند دخوله لمسرح الجريمة أن يقوم بتسجيل وتوثيق كل الملاحظات والمشاهدات الموجودة فيه وذلك من خلال تسجيل وقائع الجريمة بالكتابة التسجيل عن طريق الصور الفوتوغرافية أو كاميرا الفيديو أو عن طريق الرسم الهندسي .

أولا: تسجيل وقائع مسرح الجريمة بالكتابة

يفسر تسجيل مسرح الجريمة بالكتابة في محضر تحقيق من أقدم الطرق المتبعة في نقل صورة واضحة وصادقة للحادث ، وذلك بغرض تمكين المطلع عليها من فهم الحادث من

3 عبد الفتاح عبد اللطيف الجبارة ،إجراءات المعاينة لمسرح الجريمة ،المرجع السابق ،37 ص .

4 السيد مهدي ،مسرح الجريمة ودلالته في تحديد شخصية الجاني ،دار النشر لمركز لعربي لدراسات الأمنية ،بدون طبعة ،الرياض ،1990 ،ص 45 .

5 فادي عبدا لرحيم الحبشي ،المعاينة الفنية لمسرح الجريمة والتفتيش،دار النشر بالعربي للدارسات الأمنية والتدريب ،طبعة الأولى ،الرياض ،1990 ،ص23 .

خلال تصوير حالة الجريمة وقت حدوثها والمكان الذي ارتكبت فيه وأقوال كل من له علاقة بها [1].

وللقيام بعملية تسجيل وقائع مسرح الجريمة بالكتابة يجب إتباع الشروط التالية :

1) مراعاة البساطة في استخدام الألفاظ وعدم استعمال الألفاظ الغامضة لشرح محتويات المكان.
2) الكتابة بخط واضح ومقروء ،ويستحسن أن تكون الكتابة مع توقيع على كل صفحة بعد ترقيمها .
3) أذا كان وقع أ- في مكان مسور أو داخل مسكن يقوم المحقق بتحديد الجهات الأربعة الأصلية ثم يذكر اسم الشارع رقم المبنى ،مكان موقعة إذا كان من الدور الأول أو ثاني ثم ينتقل إلى الحجرة التي الحدث فيها الجريمة ويصفها

4) وصفا دقيقا بحيث يشمل وصفه بيان مساحة الحجرة ،عدد الأبواب ،ونوع أرضيتها وحوائطها ونوع الإضاءة بهاو ثم الأثاث مبتدأ بأحد جوانب إلى أن ينتهي إلى النقطة التي بدا منها .[2]

وهذه الطريقة معروفة بطريقة عقرب الساعة لأنه المحقق يسير في وصفه مثل عقارب الساعة ،من الجهة اليمنى من المكان أو العكس أن يبتدئ بالجهة ليسرى منه كما يمكن أن يبدآ بالوصف من منتصف محل الحادث ثم يوسع وصفه دائريا إلى يشمل المكان كله وتسمى هذه الطريقة بالحلزونية.

[1] عبد الكريم الردايدة ،الجامع الشرطي في إجراءات التحقيق الجنائي وأعمال الضبطية العدلية ،المرجع السابق ،ص102 .

[2] عبد الفتاح عبد اللطيف الجبارة ،إجراءات المعاينة الفنية، المرجع السابق ،ص63 .

ب- مكان غير مسور أو مسكون يبدآ المحقق بتحديد المكان الذي وقعت فيه الجريمة ومدى بعده عن الشيء ثابت معلوم ،ثم يصف طبيعة المكان وحالته بيان الجهات الأربعة الأصلية [1].

ثانيا :تسجيل الوقائع في مسرح الجريمة بالصور الفوتوغرافية آو كاميرا الفيديو

يعتبر تسجيل الحادث فوتوغرافيا أو بواسطة الفيديو مكملا لتسجيل بالكتابة وهو من أهم أركان إجراءات المعاينة التقنية الحديثة ومن الوسائل الهامة التي يستفيد منها المحقق فهناك بعض الجرائم ليمكن الوصف بالكتابة أن يوضحها كحوادث المركبات والحرائق والمظاهرات وتبدو أهمية التصوير في أن صورة تسجيل محل الحادث بالحالة التي تركها عليه الجاني ،أو إذا كان الفعل مستمر أو آمكن تصويره فانه يعطي المحقق او القاضي صورة حقيقية الجريمة ،وقت اكتشافها أو أثناء وقوعها والخطوات التي مرت على مراحل ارتكبها والأفراد المشتركين في ذلك [2]

وتبرز أهمية تصور مسرح الجريمة في إعادة تكوين وتمثيل مسرح الجريمة وتنشيط الذاكرة المحقق واستعادة التفاصيل الهامة التي قد ينسها وتوضيح تفاصيل مسرح الجريمة وعلاقة الأشياء موجودة بالجثة.[3]

وتبدأ مرحلة تصوير مسرح الجريمة وجميع الآثار المادية المتواجدة بيه ثم يتم وضع أعمدة مرقمة حتى تظهر بان لكل اثر رقم معين ونصل إلى مرحلة أخرى من التصوير عندما تقوم فرقة رفع البصمات برفع الآثار الجنائية من مكانها وتصوير هذه اللحظة لتبيان الدقة في العمل وتحديد الأثر قبل تلك اللحظة لم يتم تحريكه من مكانه حتى لا تسقط قيمته لدى العدالة .

---

[1] عبد الكريم الردايدة ،الجامع الشرطي في إجراءات التحقيق الجنائي وإعمال الضبطية العدلية ،المرجع السابق ،ص 102

[2] عبد الكريم الردايدة ،الجامع الشرطي في إجراءات التحقيق الجنائي وإعمال الضبطية العدلية ،نفس المرجع ،ص 104

[1] عبد اللطيف الجبارة ،إجراءات المعاينة الفنية، المرجع السابق ،ص66 .

إن وجدت جثة بمسرح الجريمة يتم التقاط صور للوجه كاملا وأخرى للجانب الأيمن من الوجه وعند الضرورة يمكن التقاط صورة أخرى لتكامل الجسم وكذلك لتكامل الجسم وكذلك للجانب الأيسر من الوجه كما يجب أخد صورة تفصيلية للإصابات والأسنان والوشم والآثار العملية والملابس مع ضرورة وضع شريط قياس أو مسطرة مدرجة على الشيء أو بجواره ولا يسمح بدفن اي جثه لشخص مجهولا إلا بعد تصويرها واخذ بصماتها. [1]

ويلزم أن يتم التصوير في أسرع وقت قبل أن يلحق الجثة أي تعفن وتغير في الملامح ولا يجوز أبدا استعمال مصابيح كاشفة عند صور الجثة المدللة أو المغطاة بالدم لان الانعكاسات قد تخفي تفاصيل الصورة .

لابد من مراعاة الظروف التي تؤثر في التصوير ،فلابد أن تكون أشعة الشمس موجهة من احد جانبي الكاميرا ومن خلفها ،وعند تصوير الأشخاص في الفضاء نلاحظ انه إذا كان الضوء في وجه الشخص مباشرة فان ذلك يجعله يبدوا مسطحا في صورة أما أشعة الشمس فتعطيه تفاصيل بارزة كما أن في تصوير داخل منزل يستحسن استعمال الضوء الصناعي [2].

ثالثا: تسجيل وقائع مسرح الجريمة هندسيا

يعتبر الرسم الهندسي احد الدعائم الثلاث التي يستعين بها الخبير في تصويره للحادث تصويرا صادقا ويتم الرسم عادة باستخدام طريقة مقياس الرسم والتخطيط موقع الجريمة بقسماته وما عتر عليه من أثار وما يحويه من أشخاص وأشياء وذلك بصورة مقربه لشكل الشيء وذلك لبيان العلاقة بينها عن طريق تحديد المسافة بينهم مثل رسم هندسي لمكان الحادث قتل مثال يبين بدقة مساحة المكان وطرق وصول الفاعل إليه والخروج منه كما يوضح لنا مناطق المحيطة ب هاو طبيعتها ثم يوضح لنا مكان الجثة ،أو قربها من الأماكن

---

[2] قدري عبد الفتاح الشهاوي ،أساليب البحث العلمي الجنائي وتقنية المتقدمة ،توزيع منشاة المعارف، بدون طبعة ،مصر ،1999 ،ص85.

[2] عبد الفتاح مراد، التحقيق الجنائي التطبيقي، المرجع السابق ،ص115 .

الثابتة وقطع الأثاث الموجودة مما لا يمكن للوصف بالكتابة او الصور الفوتوغرافية أن تبينه [1].

وتظهر أهمية الرسم الهندسي في جرائم معينة مثل حوادث المرور على اختلاف أنواعها ،وحوادث الحريق المشتبه بها وقضايا القتل ،وكثرا ما يتوقف القاضي في حكمه في القضية خاصة في حوادث الصدم على رسم الهندسي لأنه يبين بطريقة دقيقة أساسها قياس حالة الطريق واتساعه وطول الفرامل وبعد السيارة التي ينجم عنها الحادث ولكي يحقق الرسم الغرض منه [2].

لبد من سرعة انتقال الخبير إلى محل الحادث بمجرد الإبلاغ عنه قبل البدء في تغير الأماكن والأشياء مطلوب رسمها ،يجب على الخبير أن يلم بتفاصيل الحادث قبل القيام برسم وان يعمل تحت إرشاد المحقق ويعرف ما يرد منه أن يظهر في الرسم ،يجب أن يعمل رسم تخطيطي ابتدائي للحادث .يجب أن يحدد موقع المكان بنسبة للجهات الأصلية وذلك برسم الأماكن الثابتة .يتم رسم العوارض الأرضية والآثار.

والبقع المتروكة وجسم الجريمة وموقعها وبالإشارات الرموز وطرق الدخول والخروج كما يجب ان يحدد مقياس ثابت عند مغادرة المسرح التأكد من مطابقة الرسم علي الواقعة وذلك لتدارك الخطأ والنسيان

المطلب الثاني: الآثار الجنائية بمسرح الجريمة

يعرف الآثار أو الدليل الإقناع على انه شيء مادي ملموس يمكن إدراكه بالحواس ،ويعرف البعض على انه الدليل الذي يمكن رؤيته أو لمسه .

والأثر هو ما يتركه المجرم عادة في موقع الجريمة كالسكين والمسدس والبندقية وللباس الملوث بالدم في جرائم القتل وأموال المسروقة وكل المنقولات الأخرى في جرائم السرقة وكذلك العملة المزيفة في جرائم التزييف.

---

2 محمد فاروق عبد الحميد كامل ،القواعد الفنية الشرطية للتحقيق والبحث الجنائي ،اكادمية نايف للعلوم الأمنية ،طبعة الأولى ،الرياض ،ص225 .

3 عبد الكريم الردايدة ،الجامع الشرطي في إجراءات التحقيق الجنائي وإعمال الضبطية العدلية ، نفس المرجع ، ص 105

والوثائق المزورة إلى غير ذلك من الآثار التي يستعين بها قاضي التحقيق لتعزيز اعترافات المتهم في حالة اعترافه وتثبيت الجرم المنسوب إليه في حالة إنكاره ويتولى كاتب التحقيق جردها في قائمة مخصصة لذلك بالترتيب مع تعريف كل اثر من هذه الآثار وتوعيته ويؤشر عليها ثم يسلمها للقاضي للتأشير عليها .

فمن الناحية العملية يعتبر كل شيء موجود في مسرح الجريمة اثر الى ان يثبت العكس ،لذلك يجب التحفظ على مسرح الجريمة لأطول فترة ممكنة لان الأشياء التي قد تبدو في اليوم الأول غير هامة قد تصبح بعد ذلك ذات قيمة ذهبية .[1]

الفرع الأول:الآثار المادية

إن الجريمة من الأفعال التي تتم في الغالب في إخفاء وتحاط بالغموض خشية العقوبة ،لذلك يجب البحث عن الأثر المادي في مسرح الجريمة لمحاولة الاستفادة منه في تتبع المجرم ومعرفة الخصائص التي تميزه عن غيره من خلال تحليل الآثار المادية والحصول على اكبر قدر من المعلومات التي تؤدي إلى معرفة الجاني .[2]

الأثر المادي كل شيء تعثر عليه الشرطة ،أو يدرك بأحدي الحواس أو بواسطة الأجهزة العلمية أو محاليل في مسرح الجريمة أو على جسم الجاني أو على المجني عليه أو

---

[1] محمد حزيط ، مذكرات في القانون الإجراءات الجزائية الجزائري ،دار الهومة لطباعة ،طبعة الرابعة ،الجزائر ،2009 ،ص 115 .

[1] منصور عمر المعايطة ،الأدلة الجنائية والتحقيق الجنائي ،دار ثقافة للنشر والتوزيع ،طبعة الأولى ،عمان ،2009 ،ص 85

بحوزتهما سواء كان جسم ذا حجم مثل آلة حادة جزء من الملابس لونا مثل بقع الدم مني أصابع شكلا مثل بصمات الأصابع أثار حبل حول رقبة كما في الشنق والخنق .[1]

الفرع الثاني:أنواع الآثار المادية

ظهرت محاولات عديدة لتقسيم الآثار المادية والسيطرة عليها وطرق جمعها وفحصها وتحليلها حتى يمكن الإلمام بها ،ويمكن تصنيفها كآثار مادية إلى عدة أصناف اعتماد على حالات الأثر المادي أو مصدرها وطبيعتها أو حجمها وغيرها .

أولا: حسب ظهورها

1 الآثار المادية الظاهرة : وهي الآثار التي يمكن للمحقق الجنائي ن يدركها بالعين المجردة دون الاستعانة بالوسائل العلمية وتوجد الآثار المادية الظاهرة بصورة مختلفة ،فمنها الصلبة مثل المقذوفات النارية والظرف الفارغ أو الزجاج ويمكن أن تكون الآثار المادية سائلة مثل مشتقات البترول التي تستخدم في بعض جرائم الحريق العمدية .[2]

2 الآثار المادية الخفية : ويقصد بها كل اثر لا يدرك بالعين المجردة ويتطلب كشف الاستعانة بالوسائل الفنية الطبيعية أو الكيميائية أو باستعمال الأجهزة الميكروسكوبية والأشعة ،كالبصمات غير الظاهرة التي يتركها الجاني على أي سطح أو الأحبار السرية التي تستخدم في بعض الجرائم أو أثار الدم المغسولة من ارض المسكن .

ثانيا :حسب مصدرها وطبيعتها

1 أثار الحيوية :هي مجموعة الآثار التي مصدرها جسم الإنسان مثل إفرازات الجسم الشعر الرائحة أثار الأصابع .

2 أثار غير حيوية وهي كثيرة ومن أمثلتها الملابس الآلات والأدوات المستخدمة في الجريمة مثل سلاح ناري الألياف الزجاج الإطارات التربة.[3]

---

[1] غسان مدحت خيري ،طب العدلي والتحري الجنائي ،دار الراية للنشر والتوزيع ،طبعة الأولى ،عمان ،2013 ،ص73 .
[2] منصور عمر المعايطة ،الأدلة الجنائية والتحقيق الجنائي ،المرجع السابق ،ص87 .
[3] منصور عمر المعايطة ،الأدلة الجنائية والتحقيق الجنائي ،المرجع السابق ،ص88 .

المطلب الثالث :الآثار المادية الحيوية البيولوجية

الآثار البيولوجية من الآثار الهامة جدا في مسرح الجريمة وهي تتميز باختلافها عن الآثار المادية الأخرى باختلاف طبيعتها ،وذلك لكونها ذات أصول حيوية ،والنشاط الحيوي البيولوجي لهذه الآثار هام جدا خصوصا وقد أمكن تكثير النشاط البيولوجي وتطويره ،إلى حد الذي يجعله صالحا لإجراءات الاختبار المتعلقة بهذه الآثار .

ولذلك فان الأساليب الواجب إتباعها في تسجيل وحفظ ورفع ونقل هذا نوع من الآثار له طبيعة خاصة ،وبقدر ما يطبق الأسلوب العلمي الصحيح في هذا الجانب ،فان ذلك يخفف العبء ، عن خبراء المختبر الجنائي ويسهل الوصول إلى الحقيقة

وعليه تشمل الآثار البيولوجية الحيوية كل من الدم ،سوائل الجسم الأخرى ، الأنسجة والخلايا ،العظام ،الشعر ،الحيوانات المنوية .[1]

الفرع الأول:البقع والتلوثات الدموية

تعتبر البقع الدموية من أهم الأدلة في مسرح الجريمة، ونظرا لان الدم قد يعلق على الأشياء أو يتصل بها بطريق التناثر فان أثاره تنتثر في مواضيع متعدد

قد تمتد إلى أماكن غير مرئية كالتجاويف والثقوب مما يجعلها في حكم الآثار المخفية، وليس هناك مكان محدد للبحث عن ذا أثار الدم، فيما تختلف حسب طبيعة كل حادث وظروفه.[2]

يتعين فحص البقع الدموية لتقديم معلومات تفيد في كشف عن الجاني وهل هيا من دمه أو من دم المجني عليه ،ويحدد في هده المرحلة صاحب الدم على وجه التحديد وهو ما

[1] غسان مدحت خيري ،طب العدلي والتحري الجنائي ،المرجع السابق ،ص85 .
[2] منصور عمر المعايطة ،الأدلة الجنائية والتحقيق الجنائي ،المرجع السابق ،ص105.

يعرف بذاتية الأثر المادي أي إثبات انه يخص شخص معين ممن يشتركون معه في فصيلة الدم وفي هذه المرحلة يتم الربط بين المتهم والجريمة أو براءته على أساس علمي يؤكد الصلة أو النفي عن طريق بصمة الحمض النووي ،وبذلك أصبحت من أول الأدلة التي تعتمد عليها في الإثبات الجنائي وفي معرفة وقوع الجريمة الوضع الذي كان عليه مصاب وقت الجريمة وكذلك تحديد سير مصاب وتبيان تحديد سير المسافة بين الجاني والمجني عليه .

وتعد البقع الدموية قرينة قوية ضد المتهم ،أو ما يتعلق به وكذا بواسطة تحليل بروتين بلازما الدم للبقع الدم ،ودم المجني عليه لان التشابه في هذا النوع قليل جدا ،وفي حالة عدم توافر ذلك فإنها تكون قرينة قاطعة على نفي التهمة ،إذا كان اتهام بوجود البقعة على جسمه أو ما يتعلق به ،وكذا تكون قاطعة في النفي والإثبات بواسطة بصمة الحمض النووي .[1]

الفرع الثاني: بصمات تحديد الهوية

من الأدلة الجنائية المهمة البصمة وهي تكون موجودة في مسرح الجريمة هي لراحة اليد ا واو لقدم ،عارية وهذه تعالج بشكل عادي بنفس الطرق المستخدمة لبصمات

الأصابع ،فقبل ولادة الطفل بعدة أشهر تتطور النتوءات على جلد أصابعه و أبهمه وهذه النتواءات هي التي تشكل لنا البصمة .

ومن مميزات البصمات

1-الثبات وعدم التغير ،فهي تتكون في الإنسان قبل إن يولد وتستمر إلى ما بعد الوفاة ،بحيث ثبت أن الجلد أخر الأجزاء الرخوة التي يصيبها التحلل ،ولكن البصمات تنمو وتكبر دون تغير في خطوطها أو شكل تفرعها حتى يبلغ الإنسان 21 سنة .

[1] محمد لطفي عبد الفتاح، القانون الجنائي واستخدامات التكنولوجيا الحيوية ،المرجع السابق ،ص169 .

2- عدم تطابق بصمتين أو بصمة لأصبعين في شخص واحد .

3- البصمة لا تتأثر بالوراقة أو الجنس أو الأصل.[1]

نصت على البصمة الآية 04 من سورة القيامة فهي الخاتم الإلهي لكل شيء حي ،فلبصمة عبارة عن رسومات عليها خطوط ومنحنيات مقوسة ومتقاطعة ،لان المعاينة الإجرامية أكدت ثلاث أنواع من البصمات اليدين والرجلين .

1-البصمات المقلوبة وتوجد على مادة رطبة كالصابون .

2-البصمات البارزة يتركها أصبع مدهون بمادة ملونة كالدم ،الحبر ،الدهن

3-البصمات الخفية يمكن رؤيتها على مساحة لماء تحت إضاءة غير مباشرة .

وللكشف عن بقايا البصمات تستعمل ثلاث طرق في مسرح الجريمة .[2]

- فيزياء:وهذا يتم بمختلف البودرات لكشف عن البصمة.
- كيمياء :يستعمل اليود سينواقريلاء نتيردين
- فيزياء كيمياء ويكون بمسحوق البودرة .

كما إن البصمة تبقى كما هي على مختلف السندات وذلك لعدة سنوات إذا لم تتعرض لعوامل كالمطر أو رطوبة الزائدة أو الحك مع شيء أخر التي تؤدي إلى تشويهها .

تكتسي البصمة أهمية كبيرة في التحقيق الجنائي ويظهر هذا في تشخيص هوية المجرم والتعرف على جميع الأطراف القضية فمثلا في قضايا السرقة الموصوفة ،وجود البصمة في مكان الكسر ومختلف الأماكن الموجودة في مسرح الجريمة يساعد كثير في الكشف عن الجاني وكذالك في قضايا اكتشاف الجثة فان بصمات المجني عليه تثبت هويته .

كما أن المحقق الجنائي يعتمد على تقرير الخبرة التي تكشف وجود أربعة عشرة نقطة مشتركة بين البصمة المرفوعة من مسرح الجريمة والبصمة المشتبه فيه،في الجزائر نأخذ ب12 نقطة متشابها .[3]

---

[1] غسان مدحت خيري ،طب العدلي والتحري الجنائي ،المرجع السابق ،ص129 .

[2] اللواء سيد حلمي، تطور أجهزة الجنائية في الدول العربية، دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض ،طبعة الثانية ،1990 ،ص77 .

[3] اللواء سيد حلمي ، تطور أجهزة الجنائية في الدول العربية ،المرجع السابق ،ص76 .

الفرع الثالث :البقع والتلوثات اللعابية

من الأدلة الجنائية اللعاب وهو سائل يفرز من الغدد اللعابية الموجودة في الفم ، ويحتوي هذا السائل انزمات تساعد في عملية الهضم وله أهمية في تحقيق الجنائي

- التلوثات التي يتركها المجرم غالبا تكون موجودة في

1- بقايا الطعام في مسرح الجريمة، كتفاحة أو موزة

2- عقاب السجائر، والأكواب الزجاجية، بمسرح الجريمة.[1]

ويذكر إن الأعقاب السجائر الموجودة بمسرح الجريمة أهمية جنائية ، حيث يمكن من خلال اللعاب الموجود عليها ومقارنة بالعاب الخاص بالشخص المشتبه بيه ،أن تؤكد أن هذا اللعاب يخص صاحب أعقاب السجائر التي وجدت بمكان الواقعة .

3-مكان العضة الآدمية على جسم أو ملابس المجني عليه أو المجني عليها .

4- البصاق في مسرح الحادث .

5-طابع البريد ومظاريف الرسائل وذلك في حالة الطرود الملغومة ورسائل التهديد .[2]

وأهمية اللعاب تظهر في التعرف على المجرمين في العديد من الجرائم المختلفة مثل جرائم السرقة والقتل، والاغتصاب وذلك عن طريق بصمة الحامض النووي التي يمكن تحديدها من فحض التلوثات اللعابية الموجودة بمسرح الجريمة أو لدى المجني عليه ومقارنتها ببصمة المتهم .

والكشف عن تعاطي المخدرات وخاصة الأشخاص المدمنين على الكوكايين حيث وجد أن الاختبارات الدوائية لعينة اللعاب تؤدي إلى معلومات هامة للكشف عن الأشخاص المشتبه فيهم ووجد وان الكوكايين يتوزع عن طريق الدم في الجسم المدمن ويتناسب تركيزه في اللعاب طرديا مع تركيز ه في الدم .[3]

---

[1] غسان مدحت خيري ،طب العدلي والتحري الجنائي ،المرجع السابق ،ص117 .
[2] غسان مدحت خيري ،طب العدلي والتحري الجنائي ،المرجع السابق ،ص118.
[3] منصور عمر المعايطة ،الأدلة الجنائية والتحقيق الجنائي ،المرجع السابق ،ص131.

الفرع الرابع :التلوثات والبقع المنوية

تشكل التلوثات والبقع المنوية إحدى أهم الأدلة الجنائية وخاصة في الجرائم الجنسية (كالاغتصاب والزنا و..... الخ) لذلك لبد من المحقق وأعوانه الاهتمام بأماكن وجودها

1-مكان الواقعة أو الحادثة وتشمل الأرضية والأغطية على السرير والمراتب والسجاد أو فرش السيارة.[1]

2- جسم المجني عليهم وملابسهم جسم المجني عليها او عليه كاملة وخاصة حول الأعضاء التناسلية والأماكن الحساسة.

3-جسم الجاني أو المتهم وخاصة الملابس الداخلية وجسمه وخاصة العضو الذكري

وأهمية البقع المنوية تمن في إثبات الواقعة الجنسية وجرائم الاعتداء الجنسي وذلك بإثبات وجود السائل المنوي في المجني عليه أوعليها ،والتعرف غلى هوية المجرمين في جرائم الجنسية عن طريق بصمة الحامض النووي .[2]

المطلب الرابع: الآثار المادية غير حيوية

إن الجاني عند ارتكابه لجريمة من الجرائم فانه يحاول طمس قدر المستطاع الآثار التي يخلفها جراء فعله الإجرامي ،والتي عند فحصها يمكن أن تدل عليه ،غير انه مهما حاول فلابد أن يترك آثار ولو كانت بسيطة لأنه من غير الممكن أن يدخل شخص ما مكانا دون أن يترك فيه اثر يدل عليه وهذه الآثار قد تكون بيولوجية كما درسنها سابقا وقد تكون غير بيولوجية كآثار الأسلحة النارية والمواد المتفجرة والزجاج وغيرها وكذلك هذه الآثار لها أهمية في الحقل وخاصة لدى خبراء الفنيون وتمكنهم من الكشف عن الحقيقة التي توصل إليها وتمكن القاضي الجزائي من تكوين اقتناعه الشخصي بشان الجريمة [3].

الفرع الأول:الأسلحة النارية

[1] منصور عمر المعايطة ،الأدلة الجنائية والتحقيق الجنائي ، نفس المرجع،ص121 .

[2]منصور عمر المعايطة ،الأدلة الجنائية والتحقيق الجنائي ، المرجع السابق ،ص121 .

2محسن العبودي، القضاء وتقنية الحمض النووي البصمة الورثية ،جامعة نايف بدون طبعة ، الرياض،2007 ،ص 89

لعل ما يصادف رجال الأمن في عملهم في عصرنا الحالي ،الحوادث او الجرائم تستخدم فيها الأسلحة النارية بمختلف أنواعها وأوصاف الأسلحة النارية وبطريقة عملها وأنواع مقذوفاتها والآثار المتخلفة التي يمكن ان تنتج عنها وكيفية الربط بينها وتشخصها بالطرق العلمية الصحيحة التي تؤدي إلى التعرف على الجاني وبالتالي الوصول الى كيفية وقوع الجريمة .[1]

ويقصد بالأسلحة النارية المسدسات اليدوية أو الأسلحة الطويلة والبنادق والآثار التي ينشدها المحقق الجنائي من الأسلحة النارية إما تكون انطبعت على السلاح نفسه كالبصمات أو آثار تخلفت عن السلاح بعد استعماله وهذه الآثار يهتم بها المحقق الجنائي ويجدها في مخلفات السلاح الناري والآثار التي تتخلف عن الأسلحة النارية التي ترتكب بها الجرائم المقذوف الناري والظرف الفارغ .[2]

وتكمن الأهمية الفنية الأسلحة النارية في التميز بين جرح دخول المقذوف الناري وجرح خروج على الجسم المصاب ،تحديد اتجاه وزاوية الإطلاق ،تحديد مسافة الإطلاق تحديد زمن الإطلاق التقريبي ،التعرف على الشخص المستخدم للسلاح سواء أكان الجاني أم المنتحر ،معرفة نوع السلاح المستخدم .[3]

الفرع الثاني:آثار الآلات والأنسجة

كثيرا من الجرائم يتم ارتكابها بواسطة استخدام بعض الآلات المختلفة كالمفك والمنشار وغيرها ،وهذه الآلات تستخدم غالبا في تسهيل ارتكاب الجريمة ،وتوجد آثار على جسم الإنسان إذا استخدمت كسلاح في الجريمة من جرائم القتل أو التعدي وقد تستخدم الآلات في فتح أو اقتحام الأماكن المقفلة فتترك لأثارها على بعض المواد كالخشب أو المعادن أو الدهان وغيرها .[4]

---

[3] صلاح الدين البر سدلي، التعرف على الأسلحة النارية ومقبووفاتها، دار النشر المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب،طبعة الأولى، الرياض ،ص13.

[2] معجب معدي الحويقل،دور الأثر المادي في الإثبات المادي ، المرجع السابق، ص58 .

[3] منصور عمر المعايطة ،الأدلة الجنائية والتحقيق الجنائي ، المرجع السابق ،ص197 .

[4] منصور عمر المعايطة ،الأدلة الجنائية والتحقيق الجنائي، نفس المرجع ،ص 203 .

تلعب آثار ومخلفات الأنسجة في مسرح الجريمة دورا كبيرا في مجال التحقيق الجنائي وتساعد في الكشف عن هوية مرتكبه فقد توجد بيد القتيل قطعة القماش انتزعها من ملابس الجاني عند مقاومته له أو توجد بمحل الحادث قطعة قماش نظف بها الجاني سلحه بعد تلوته بالدم وتركها في مسرح الجريمة أو علقت قطعة من ملابس الجاني بمسمار أو ما يشابهه عند فرارها وجدت قطعت قماش في جسم القتيل أو ترك منديل سهوا أو سقط منه [1].

والأهمية الفنية لأثر الآلات في المجال الجنائي في دراسة الأثر يدل على طبيعة الآلة المستخدمة وتحديد نوعها وإمكانية التعرف عليها،تساعد في تقدير خبرة المستخدم للآلة ،ومعرفة إذا كان شخصا متمرسا في استخدام هذه الآلة أم لا .

الفرع الثالث: آثار الزجاج

كثيرا ما يصاحب بعض الجرائم والحوادث وجود قطع من الزجاج في مسرح الحادث ناتجة عن كسر زجاج النوافذ أو الأبواب أثناء دخول وخروج الجاني ،كما قد توجد آثار قطع زجاج على ملابس أو جسم الأشخاص المشتبه بهم او المجني عليهم ،وفي حوادث المصادمات بين السيارات ،وتعتبر آثار الزجاج الموجودة في مسرح الجريمة من الآثار الهامة بالنسبة للمحقق الجنائي ،حيث يستطيع عن طريق هذه الآثار معرفة نوع الزجاج المعثور عليه ،ومقارنة ذلك مع شظايا الزجاج الموجودة على ملابس المتهم أو الزجاج على السيارة التي تسببت في الحادث وبذلك يستطيع ليربط بين آثار الزجاج والجريمة المرتكبة .[2]

الأهمية الفنية للزجاج في المجال الفني تكمن في تعرف على المجرمين ،وذلك عن طريق الربط بين المتهم أو المشتبه فيه والجريمة بفحص آثار تهشم الزجاج الموجود على جسم أو ملابس المتهم أو السيارة ،ومقارنة هذه الآثار مع آثار الزجاج ،التعرف على

[1] .رمسيس بهنام، البوليس العلمي و فن التحقيق، منشاة المعارف، بدون طبعة ،مصر ، ص 130

[2] منصور عمر المعايطة ،الأدلة الجنائية والتحقيق الجنائي ، المرجع السابق ،ص210 .

الإصابات النارية على ألواح الزجاجية ، تحديد زاوية الإطلاق ترتيب التسلسل الزمني للإطلاق في حالة إصابة بأكثر من مقذوف ناري .[1]

الفصل الثاني

[1]منصور عمر المعايطة ،الأدلة الجنائية والتحقيق الجنائي ،نفس المرجع ،ص214 .

البحث في مسرح الجريمة

الفصل الثاني:البحث في مسرح الجريمة

مسرح الجريمة هو مفتاح لحل لغز أي جريمة، وهو اللبنة الأولى والهامة لبداية التعامل مع القضية فإذا صلحت الإجراءات المخدة في مسرح الجريمة صلح مسار التحقيق في قضية بأكملها ،مسرح الجريمة يزوره المتخصصون لمدة واحدة فقط ويعدها فلن يكون هناك مسرح جريمة أن لم تكون عيون خبراء للمسرح ثاقبة ومدربة وإذا لم تتخذا لإجراءات اللازمة للحفاظ الدائم المستقبلي لهذا المسرح ومحتوياته فإننا نفقد للأبد أهم جزء من أجزاء البحث الجنائي في القضية وان فحص مسرح الجريمة والبحث فيه يتطلب سنوات عديدة من الخبرة والبحث في مسرح الجريمة هو عمل .[1]

يلعب البحث والتحري دورا هاما في كشف جريمة القتل بصفة خاصة والجرائم بصفة عامة فان جمع المعلومات يعتبر العمود الفقري لوظيفة البحث الجنائي .

حيث تتميز الإجراءات بأنها إجراءات مرحلية ،أي أن القضايا الجزائية تمر عبر مراحل مختلفة من حيث طبيعتها ،أي إمكانية تعدد تلك المراحل مختلفة فتوصف مرحلة منها بأنها

[1] هشام عبد الحميد فرج ،معاينة مسرح الجريمة ،المرجع السابق ، ص19 .

مرحلة تمهيدية أو أولية وهي مرحلة شبه قضائية يقوم بهاو جهاز الشرطة ويعمل تحت إدارة وإشراف النيابة العامة تحت رقابة غرفة الاتهام ،حيث أن الدعوى العمومية باعتبارها الوسيلة القانونية لاستفاء حق الدولة في العقاب ،تمر بمجموعة إجراءات تختلف من حيث طبيعتها ونطاقها تسبق إجراءات تمهيدية أو استدلالية تهدف إلى البحث والتحري عن الجرائم والكشف عنها وعن مرتكبها ،وعليه يقوم جهاز الضبطية القضائية بالبحث والتحري عن الجريمة وتعقب مرتكبها وتقدمه الأجهزة القضائية المختصة .[1]

وسنتناول في هذا الفصل مفهوم البحث والتحري وأهميته في المبحث الأول وفي المبحث الثاني إجراءات التحقيق في مسرح الجريمة .

المبحث الأول: البحث والتحري وأهميته في مسرح الجريمة

البحث التمهيدي أو البحث والتحري أو الاستدلال نظام شبه قضائي عرفته الأنظمة القانونية بصفة غير رسمية ،ثم تطور العمل في التشريعات الجنائية فنظمتها بنصوص محددة ،يختلف نطاقها ومضمونها من تشريع إلى أخر ، وتكمن أهمية البحث التمهيدي أو الاستدلال في البحث والتحري عن الجرائم ،جناية جنحة ومخالفات عن مرتكبيها من مساهمين فيها فاعلين وشركاء وجمع المعلومات عنها في تهيئة وتحضير المادة اللازمة لتحريك الدعوى العمومية ضدهم وبعبارة أخرى تتم فيها تهيئة القضايا وتقديمها للنيابة العامة باعتبارها جهة الإدارة والإشراف على ضبطية القضائية ،لتقدير مدى إمكان عرضها على جهات التحقيق أو الحكم بحسب الأحوال .

وتوصف هذه الإجراءات إنها شبه قضائية تساعد على الوصول إلى الحقيقة ، إذا هيا المرحلة التي تكشف عن وقوع الجريمة وتجمع فيها الاستدلالات عنها وتستند هذه المرحلة

---

2 عبد الله اوهايبيه ،شرح قانون الإجراءات الجزائية ،دار هومة لطباعة للنشر والتوزيع ،الجزائر، الطبعة الثالثة ،2012،ص191

في أساسها القانوني لتنظيم المشرع الجزائري في المواد 11الى 65 من قانون الإجراءات الجزائية .[1]

سنتطرق في هدا المبحث إلى مفهوم البحث والتحري في المطلب الأول والأجهزة المخول لها البحث في مسرح الجريمة في المطلب الثاني والمعاينة في مسرح الجريمة وفي المطلب الثالث وتنوع الجرائم في مسرح الجريمة في المطلب الرابع

المطلب الأول:مفهوم البحث والتحري

يعد موضوع التحريات الجنائية من الموضوعات الهامة التي تهم العاملين في مجال التحقيق الجنائي من رجال الأدلة الجنائية والعاملين من رجال البحث القانوني والكشف عن الجريمة وهناك ضوابط ومعاير يلزم بها كي نحافظ على مبادئ أساسية لقيام تحريات سليمة وجدية .[2]

يعتبر التحري المنصوص عليه في القانون الإجراءات الجزائية واجب الضبطية القضائية في العديد من البلدان بمفهومه الواسع وبما تقوم بيه هو أول مرحلة من مراحل التحري .

ولا تعني مهمة التحري محضر التحري والاستجواب فحسب إنما تعني أيضا جمع الاستدلالات والمعلومات التي تكشف الجرائم بطرق مشروعة، والضبطية القضائية تقوم

بدوريات متعاقبة تمكنها الوصول السريع لمسرح الجريمة وتلقي البلاغات عن الحوادث والجرائم ،وان الجريمة في تطور سريع وقد استطاع المجرم أن يطور كل الأساليب لإجرامية ، في لمقابل في المقابل تتوفر لدى رجال التحريات الجنائية وخبراؤها علوم تكنولوجيا حديثة وخبرة غنية في خدمتهم تؤهلهم للوصول إلى الحقيقة .[3]

الفرع الأول :تعريف البحث والتحري في مسرح الجريمة

[1] عبد الله اوهايبيه ،شرح قانون الإجراءات الجزائية ، المرجع السابق ،ص 193 .
[2] غسان مدحت خيري ،طب العدلي والتحري الجنائي ، المرجع السابق ،ص 30 .
[3] غسان مدحت خيري ،طب العدلي والتحري الجنائي ، المرجع السابق ،ص 31 .

هو البحث عن حقيقة أمر ما أو جمع معلومات المؤدية إلى إيضاح الحقيقة بنسبة لهذا الأمر ،ومن المهم بالنسبة للباحث الجنائي ان يتم التحري من قبله بصفة سرية

البحث هو اكتشاف الشيء وإظهاره للوجود، وهو جمع الأدلة والتنقيب عنها واكتشاف الدليل من اجل الوصول إلى الحقيقة .

البحث والتحري هو مجموعة من الإجراءات مخولة إلى هيئة شبه قضائية من اجل جمع الأدلة واكتشاف الحقيقة وتقديم المتهم إلى العدالة لنيل العقاب .

وهيئة المكلفة بمهمة البحث في مسرح الجريمة رجال الشرطة أو ضبطية القضائية وهيئات التحقيق. [1]

الفرع الثاني: أهمية البحث في مسرح الجريمة

إن مهمة الضبطية القضائية هي التحري والبحث عن الجريمة وفاعلها وجمع الاستدلالات بشأنها لتهيئة القضية وتقدمها للنيابة العامة ممثلة في وكيل الجمهورية الذي يرجع له أمر تقدير مدى ضرورة عرضها على جهات التحقيق والحكم او حفظ أورقها ،فهي مرحلة سابقة على الدعوى العمومية ،وبتالي سابقة على العمل القضائي يجب إن تطبع بطابع المشروعية فلا يجوز مباشرتها من ممن لم يخوله القانون صلاحية القيام بها فلا يجوز لعون من أعون الشرطة باعتباره من رجال السلطة العامة القيام بالإجراءات هذه المرحلة لأنه غير مختص بيها .[2]

وتحتل هذه المرحلة أهمية خاصة ،من حيث انها الأساس الذي تقوم عليه جمع الدعاوى العمومية ،فهي مرحلة سابقة الإجراءات القضائية لا يمكن الاستغناء عنها بالرغم من انها مرحلة تبدو ثانوية خاصة بالنظر لطبيعتها شبه قضائية وصلاحيات سلطة التصرف في نتائجها إي في المحاضر التي يعد بإعماله فهي ضرورية للمتابعة من حيث تهيئة القضية

[1] غسان مدحت خيري ،طب العدلي والتحري الجنائي ، نفس المرجع ،ص 17 .
[2] عبد الله اوهايبيه ،شرح قانون الإجراءات الجزائية ، المرجع السابق ،ص 193 .

بالبحث والتحري فيها ،ثم تقديمها لنيابة العامة للتصرف في القضية على ضوء نتائجها بإعمال سلطتها في ملائمة بين تحريك الدعوى العمومية وبين حفظها .

وتبدو هذه الأهمية أيضا جلية ،خاصة في القضايا التي لا يوجب القانون التحقيق فيها كالجنح عموما والمخلفات وفق ما نص عليه المادة 66 حيث تلعب دورا مهما في التمهيد للدعوى العمومية أمام قضاء التحقيق والحكم ،وهو ما يخفف لكثير على جهاز القضاء الجنائي تحقيقا وحكما وتبدو أهمية أيضا في الإدانة كما هو مقرر في بعض النصوص الخاصة بشان بعض المخالفات التي تثبت في لمحاضر التي يعرف لها بحجية مالحين ثبوت العكس أو لحين الطعن فيه بالتزوير والحكم بذلك .[1]

الفرع الثالث:إشراف في مرحلة البحث والتحري

تتولى النيابة العامة مهمة الإدارة والإشراف على جهاز الضبطية فتنص المادة 12**/2** **إجراءات "ويتولى وكيل الجمهورية إدارة الضبط القضائي ويشرف النائب العام على الضبط القضائي بدائرة اختصاص كل مجلس قضائي وذلك تحت رقابة غرفة الاتهام بذلك المجلس"** . وتنص **المادة 36 ا.ج "يقوم وكيل الجمهورية ... يدر نشاط ضباط الشرطة في دائرة اختصاص المحكمة ويراقب تدابير التوقيف لنظر"** ، وعليه يمارس وكيل الجمهورية **إدارة** الضبط القضائي على مستوى المحكمة تحت إشراف النائب العام على مستوى المجلس القضائي ،وتبدو مظاهر هذه الإدارة والإشراف أن رجال الضبط القضائي يقمون بتبليغ وكيل الجمهورية بكل ما يصل إليهم من معلومات عن الجريمة بواسطة شكوى والبلاغات ،بالإضافة إلى ذلك فان حضور وكيل الجمهورية مكان الحادث يرتب رفع الضابط يده عن البحث والتحري عن الجريمة المتلبس بها التي ينتقل لمعاينتها ويعود الاختصاص له ،فيباشر الإجراءات بنفسه أو يكلف الضابط لمتابعة الإجراءات ،فتقرر المادة 56 ا .ج وجوب رفع ضباط الشرطة القضائية يده عن التحقيق بوصول وكيل الجمهورية إلى مكان الحادث ،ويقوم هذا الأخير بإتمام جميع أعمال الضبط القضائي المنصوص عليها في القانون وله ان يكلف ضابط الشرطة القضائية بمتابعتها فاتنص ترفع يد ضابط

[1]عبد الله اوهايبيه ،شرح قانون الإجراءات الجزائية ،نفس المرجع ،ص194.

الشرطة القضائية عن التحقيق بوصول وكيل الجمهورية لمكان الحادث ويقوم وكيل الجمهورية بإتمام جميع أعمال الضبط القضائي المنصوص عليها في هذا الفصل ، كما يصوغ له أن يكلف كل ضابط للشرطة القضائية بمتابعة الإجراءات ،وتبدو مظاهر الإدارة .

والإشراف أكثر وضوحا ،أن سلطة التصرف في نتائج البحث والتحري بوجه عام ،من اختصاص السلطة التي تباشر صلاحية الإدارة والإشراف الممثلة في النيابة العامة[1]

إذا أن ضابط الشرطة عند انتهائه من عمله وتحريره محاضر الاستدلال بما قام به ،يقوم بإرساله إلى وكيل الجمهورية الذي يعود له وحدة الاختصاص في اختيار الإجراءات المناسبة ،عملا بسلطة ملائمة في تحريك الدعوى العمومية بصفة عامة أو أمر بحفظها ،بل وان قانون إجرائية نفسه حريص على وضع اليد على الحقيقة يقرر ان قاضي التحقيق رغم ما يقرره له من سلطة في مجال البحث والتحري في الجرائم المتلبس بها وحقه في اتخاذ جميع الإجراءات المقررة قانونا بنفسها بتكليف الضابط بذلك عند عدم حضور وكيل الجمهورية ليس بصفته كقاض تحقيق .[2]

المطلب الثاني:الجهات المخول لها البحث في مسرح الجريمة

مسرح الجريمة هو المكان الذي وقع فيه الحادث الإجرامي وتكون فيه اغلب الآثار الجنائية مثل آثار الدماء والإفرازات والبصمات ....الخ.ولهذا يجب أن يكون هنا فئات متخصصة في البحث في مسرح الجريمة من اجل اكتشاف الجاني أو المجرم وتسليمه إلي نيابة العامة وهذه الفئات منها قضائية وكذلك الفنية وهذا مانحا ول توضحه في الفرع الأول والثاني.[3].

[1] عبد الله اوهايبيه ،شرح قانون الإجراءات الجزائية ، المرجع السابق ،ص 67 .
[2] عبد الله اوهايبيه ،شرح قانون الإجراءات الجزائية ، المرجع السابق ،ص 68 .
[3] منصور عمر المعايطة ،الأدلة الجنائية والتحقيق الجنائي ،المرجع السابق ،ص67 .

الفرع الأول: الجهات القضائية المختصة في البحث في مسرح الجريمة

الأشخاص المخول لهم دخول مسرح الجريمة

*وكيل الجمهورية في حالة التلبس .

*ضباط الشرطة القضائية ومساعدهم .

*قاضي التحقيق إذا ما افتتح التحقيق.

أولا: إخطار وكيل الجمهورية

بعد العلم بوقوع الجريمة يجب على ضباط الشرطة القضائية طبقا للمادة 42 ق.ا. ج بعد التأكد من صحة الإخبارية أو البلاغ الذي يفيد بوقوع الجريمة أن يخطر وكيل الجمهورية على الفور ثم ينتقل على جناح السرعة إلى مكان وقوع الجريمة ويتخذ في سبيل ذلك وكيل الجمهورية جميع الإجراءات الأزمة ويجب عليه المحافظة على الآثار التي يخشى أن تختفي ،وان يقوم بضبطها ويعرض على الأشخاص المشتبه في مساهمتهم في الجريمة للتعرف عليها .[1]

وفي حالة إذا قرر وكيل الجمهورية الانتقال إلى مسرح الجريمة يتعين على الضابط الشرطة القضائية رفع يده عن البحث والتحري إذا يرجع الاختصاص هنا الى وكيل الجمهورية حيث يباشر جميع الإجراءات بنفسه أو يكلف بيها ضابط الشرطة القضائية. [2]

ثانيا :ضباط الشرطة القضائية ومساعدهم

تنص المادة 1/12 ا.ج "يقوم بمهمة الضبط القضائي رجال القضاء والضباط والأعوان المبينون في هذا الفصل ". وتنص في الفقرة 2 " ويناط بالضبط القضائي مهمة البحث والتحري عن مرتكبيها مادام لم بيدا فيها تحقيق قضائي " ومن إجراءات الاستدلال

---

[1] عبد الفتاح عبد اللطيف الجبارة ، إجراءات المعاينة الفنية لمسرح الجريمة ،المرجع السابق ، ص 48

[2] الأمر رقم 66/ 155 المؤرخ في 18صفر 1386 ه الموافق ل 8 يونيو المتضمن قانون الإجراءات الجزائية ، المعدل والمتمم بالأمر رقم 02/11 المؤرخ في 20ربيع الثاني عام 1432 الموافق 23 فيفري 2011 ،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية عدد 12،ص20

الانتقال لمكان ارتكاب الجريمة ومعاينتها واثبات الحالة وتحرير المحاضر وسماع أقوال المشتبه فيهم ... وتنص **المادة 63 ا.ج يقوم ضباط الشرطة القضائية بالتحقيقات الابتدائية للجريمة بمجرد علمهم بوقوعها إما بناء غلى تعليمات وكيل الجمهورية وإما من تلقاء أنفسهم ."**وهو ما يعني أن البحث والتحري اختصاص أصيل لجهاز الضبط القضائي أو الشرطة القضائية.[1]

ثالثا : قاضي التحقيق

يسمح القانون لقاضي التحقيق بالقيام بأي إجراء يراه ضروريا للكشف عن الحقيقة،فتنص المادة **1/68 ا .ج " يقوم قاضي التحقيق وفقا للقانون باتخاذ جميع إجراءات التحقيق التي يراها ضرورية للكشف عن الجريمة ،بالتحري عن أدلة الاتهام وأدلة النفي "** وهو ما يعني ان قاصي التحقيق لا يلتزم في مباشرته الإجراءات التحقيق

المقررة قانونا بترتيب معين لها ،ولا يلتزم باتخاذ جميع الإجراءات أو بعضها دون البعض الأخر ، فهو الذي يختار في كل قضية معروضة عليه الإجراء الذي يقدر انه يفيد التحقيق ومن شانه أن يساعد في إظهار الحقيقة ، ويترتب بحسب ما يراه وما تقتضيه تلك المصلحة.[2]

الفرع الثاني: الجهات الفنية المختصة في مسرح الجريمة

يختص فنيا في مسرح الجريمة الخبراء حيث يقوم الخبير بإبداء رأي فني في شان واقعة ذات أهمية في الدعوى الجنائية حيث انها إجراء من إجراءات التحقيق يتمثل في أن يعهد إلى أشخاص مختصون فنيا ، والشرطة العلمية كذلك هي مختص فنيا في مسرح الجريمة.

أولا: ندب الخبراء

[1]. –عبد الله اوهايبية ، شرح قانون الإجراءات الجزائية، دار هومة لطباعة والنشر والتوزيع ، الجزائر، 2005، ص62

[2] عبد الله اوهايبية ، شرح قانون الإجراءات الجزائية، المرجع السابق ،ص332 .

والخبرة من وسائل جمع الأدلة في التحقيق الجنائي بما تلعبه من دور في الكشف عن حقيقة الجريمة ومسؤولية الجاني عنها حيث نصت المادة **143 ق ا ج ج "لكل جهة قضائية تولى التحقيق او تجلس للحكم عندما تعرض لها مسالة ذات طابع فني او تأمر بندب خبير إما بناء على طلب النيابة العامة أو الخصوم أو من تلقاء نفسها ."**

كما نصت المادة **147 ق اج ج "يجوز للقاضي ندب خبير أو خبراء ."**[1]

وتكمن مهمة الخبير الفنية في كون أن القاضي يحتاج خبرة لتسهل عليه أخد القرار وإصدار الحكم ولذلك يكلف القاضي الخبير بان يجري معاينة ويأتي بنتائج ملاحظته إذا كانت المعاينة والملاحظة تفرض تطبيق أساليب علمية أو فنية وتتميز مهمة الخبير بأنها محددة الموضوع والمهمة وفي بعض الحالات يضع له القاضي أسئلة محددة يتعين عليه أن يجيب عليها ولا يجوز أن تكون مهمته عامة .

الخبراء المختصون في مسرح الجريمة خبراء الأدلة هم خبير مسرح الحادث والمصور الجنائي خبير البصمات الخبير الكيمائي خبير فحص الأسلحة خبير الحرائق الطبيب الشرعي قصاص الأثر فرقة الإسعاف .[2]

ثانيا :الشرطة العلمية

يعتبر جهاز الشرطة العلمية من أهم الأجهزة التابعة للشرطة القضائية حيث يساعد في التحقيقات الجنائية، للوصول إلى أفضل النتائج ولكشف غموض الحوادث الإجرامية من خلال استخدام مختلف التقنيات والوسائل العلمية ،التي تتوفر عليها هذا الجهاز .

عرفت الشرطة العلمية هي مجموعة العلوم ،والأساليب التي تهدف إلى إقامة الدليل للإدانة من خلال الكشف واستغلال الآثار وهي مجموعة المبادئ العلمية والأساليب التقنية في البحث في مسرح الجريمة لإثبات وقوع الجريمة ومساعدة العدالة على تحديد هوية مرتكبها وأسلوب إجرامه .

---

[1] محمد توفيق اسكندر ،الخبرة الطبية ،دار هومة للطباعة ونشر والتوزيع ،الجزائر ،2002 ،ص51 .

1 محمد احمد محمود، الوجيز في الخبرة ،دار الفكر الجامعي المكتب الفني الإصدارات القانونية، طبعة الأولى ،مصر ،2002 ص07

الشرطة التقنية هي مجموعة الأساليب والتقنيات التي تهدف إلى معاينة الجريمة والبحث عن مرتكبها وإقامة الدليل إدانته أو ما يسمى بعلم معاينة الجريمة .[1]

المطلب الثالث :الإجراءات المتعلقة بجمع الأدلة

وهي إجراءات التحضيرية التي يتخذها قاضي التحقيق للتأكد من توفر أو عدم توفر الأفعال المادية والعناصر المعنوية المكونة للجريمة والظروف المتصلة بها وبشخص المتهم.

الفرع الأول : المعاينة المادية

وهي وسيلة لتمكين بواسطتها قاضي التحقيق من الإدراك المباشر للجريمة ومرتكبها ومهمته كمحقق تفرض عليه أحيانا الانتقال إلى ميدان لإجراء المعاينة المادية لم تجريها الضبطية القضائية أو لتكميل معاينة قامت بيها الشرطة القضائية او تأكد ها وقد تتم معاينة باي حاسة من الحواس ، كالمس أو السمع أو البصر أو الشم أو الدوق .

وقد يكون موضوعها إثبات الآثار المادية التي تخلفت عن الجريمة أو إثبات حالة الأماكن أو الأشياء أو الأشخاص التي لها علاقة بالجريمة، واو إثبات الوسيلة التي استعملت في ارتكاب الجريمة أو مكان الذي وقعت فيه .

وتتطلب المعاينة المادية في الغالب الانتقال إلى الميدان وفي هدا الصدد نصت المادة 79 قانون الإجراءات الجزائية " يجوز لقاضي التحقيق الانتقال إلى الأماكن وقع الجرائم لإجراء جميع المعاينات الأزمة أو القيام بالتفتيش ويخطر بذلك وكيل الجمهورية الذي له الحق قي مرافقته ويستعين قاضي التحقيق دائما بكاتب التحقيق ويحرر محضرا بما يقوم به من إجراءات ."[2]

---

[1] عبد الحميد فرج هشام، معاينة مسرح الجريمة المرجع السابق، ص41 .

1 مولاي ملياني بغدادي ،الإجراءات الجزائية في التشريع الجزائري ،دار الطباعة المؤسسة الوطنية للكتاب بدون طبعة ،الجزائر ،ص168

يختلف مسرح الجريمة بإخلاف نوعية الجريمة المرتكبة عليها ولهذا فان لكل جريمة طريقتها الخاصة في المعاينة والتحري والتحقيق ونوعية الخبراء والأجهزة المطلوبة توحدها الالتقاط الآثار المادية الموجودة والناتجة من فعل الجاني .[1]

الفرع الثاني التفتيش وضبط الأشياء في مسرح الجريمة

إن أول ما يتبادر إلى ذهن المجرم بعد ارتكاب الجريمة هو طمس معالمها وإزالة كل اثر يكف عن شخصيتها والتفتيش كالمعاينة يتطلب الانتقال إلى مساكن المراد تفتشها وهو يهدف للبحث عن دليل الجريمة وقعت فعلا وتحقيقه ،فلا يجوز أن يستند التفتيش على أمكان وقوع جريمة مستقبلا ولو كانت كل التحريات والدلائل تدل جميعها على إن لا لجريمة ستقع لا محال .

وقد نظم قانون الإجراءات إحكام التفتيش وحدود مباشرة قاضي التحقيق له في المادة 81 ،82، 83 ومنه أحالت إلى الأحكام المقررة 45 ،46 ،47 .

والتفتيش كالجراء من إجراءات التحقيق يسمح لقاضي التحقيق بالبحث في اي مكان من مسكن بغرض الحصول على ما يفيد في إظهار الحقيقة .

حيث نصت المادة 81 **" يباشر التفتيش في جميع الأماكن التي يمكن العثور فيها على الأشياء ويكون كشفها مفيد الإظهار الحقيقة ."**[2]

تفتيش المتهم لم ينص عليه صراحة المشرع لكن نص أحكام عام على تفتيش وعليه يستطيع قاضي التحقيق أن يجري تفتيش على الإفراد بعدم التعرض لهم إلا في حدود ما تقتضيه مصلحة العامة .

ضبط الأشياء بأنه التحفظ عليها وحجزها ووضعها في أختام ،إذا يجز القانون لقاضي التحقيق أن يقوم بضبط وحجز الأشياء ووضعها في احراز مختومة إذا كانت هذه الأشياء

[1] طه احمد متولي طه ،التحقيق الجنائي وفن استنطاق مسرح الجريمة ،المرجع السابق ،ص58 .
[2] عبد الله اوهايبية ، شرح قانون الإجراءات الجزائية، المرجع السابق ،ص358 .

والوثائق تنفع في إظهار الحقيقة ،أو التي يضر إفشائها بسر التحقيق وضبط عادة ما يكون مقترن بالتفتيش الذي يهدف إلى ضبط ما يمكن إن يفيد في إظهار الحقيقة وكشفها .[1]

المبحث الثاني: إجراءات التحقيق في مسرح الجريمة

التحقيق هو نشاط إجرائي تباشره سلطة قضائية مختصة للتحقيق في مدى صحة الاتهام الموجه بشان واقعة جنائية معروضة على قاضي التحقيق ونلاحظ أن الاتهام الموجه قد يكون ضد شخص معلوم أو شخص غير معلوم من طرف النيابة العامة للبحث عن الأدلة الجنائية المثبتة للمتهمة والحث عن المجرمين المتهمين والتحقيق هو مرحلة لاحقة لمرحلة البحث والتحري عن الأدلة الجنائية وهي تسبق مرحلة المحاكمة الذي بعد التحقيق تكون أصابع الاتهام مشار إلى شخص أو عدة أشخاص نسلط عليهم أدلة الإثبات من اجل الوصول إلى الحقيقة ومن اجل ذلك هناك إجراءات يقوم بها قاضي التحقيق وهو استجواب كل من المجني عليه وهو الضحية والمشتبه فيه أو المتهم وسماع أقوال الشهود وتحقيق مع كل من كان في مسرح الجريمة ولو بمحض الصدفة حيث تنص **المادة 1/68 ا.ج " يقوم قاضي التحقيق وفقا للقانون،باتخاذ جميع إجراءات التحقيق التي يراها ضرورية للكشف عن الحقيقة ، بتحري عن أدلة الاتهام وأدلة النفي ."** إن فحص مسرح الجريمة هو عمل في غاية المهنية والتخصصية ويتطلب سنوات عديدة من الخبرة العلمية وعليه هناك واجبات يقوم بها المحقق والخبير في تعامل مع الأثر.[2]

وعلى هدا الأساس قسمنا مبحثنا هذا إلى مطالب حيث المطلب الأول هو أشخاص الذي يقع عليهم التحقيق والمطلب الثاني الالتزامات الواجب القيام بها نحو الأثر والمطلب الثالث هو إعداد تقرير مسرح الجريمة .

[1] عبد الله اوهايبية ، شرح قانون الإجراءات الجزائية، نفس المرجع ،ص365

[2] عبد الله اوهايبيه ،شرح قانون الإجراءات الجزائية ، المرجع السابق ،ص 331 .

المطلب الأول:الأشخاص الذي يقع عليهم التحقيق

الأصل أن قاضي التحقيق يحقق مع جميع الأشخاص المتهمين بأي جريمة من الجرائم طبقا لقانون العقوبات أو القوانين المكملة له ،وكذلك الأشخاص الذي وردت أسمائهم في تلك الطلبات .

الفرع الأول:التعامل مع ضحايا الجريمة

يقوم المحقق بالاهتمام بضحايا الجريمة أو المجني عليهم بتقديم الإسعافات اللازمة إذا كان مصابا مع مراعاة وضعه في مسرح الجريمة ومتعلقاته التي قد تكون ذات قيمة في الإثبات إما إذا كان المجني عليه مصابا في ماله أو عرضه فيقوم بمراعاة حالته النفسية وحمايته من نظرات الفضوليين ووسائل الإعلام حتى لا يتضاعف حيث أن المتضرر من الجريمة هو صاحب المصلحة الأولى في القضية موقع التحقيق ،حيث يجب مراعاة النقاط التالية الاستفادة من التحقيق .

ا- طمأنة المتضرر من الجريمة قولا وعملا.

ب- تقديم المساعدة العاجلة للمتضررين من الجريمة .

ج- توفير ملاق امن للمتضرر من الجريمة وأسرته .

د-الاستماع إلى المتضرر من الجريمة واخذ جميع المعلومات المتوفرة لديه .[1]

ه- إشراك المتضرر من الجريمة في إجراءات التحقيق بإحاطته بالمستجدات في حدود ما يسمح به القانون في التحقيق .

و-حماية المتضرر من الجريمة عن أي اعتداء لاحقه .

ي-الاعتراف بدوره كاملا أثناء سير الإجراءات الجنائية .

---

1 الحضرمي ولد سيدنا ولد برو، مسرح الجريمة ورفع الأدلة وتحيزها ،جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، بدون طبعة ،الرياض 2007 ،ص44 .

الفرع الثاني : التعامل مع الشهود

إن من أسباب سرعة التحرك إلى مسرح الجريمة هو محاولة اللحاق بالشهود اذا انه عادة ما يكتظ الناس حول مسرح الجريمة،كما ان البعض من الشهود قد يغادرون المكان ويبتعدون عن مسرح الجريمة حيث أنهم قد يخافون قول مشاهداتهم لوقائع الجريمة من إجراءات الأمنية والتحقيقات التي قد تجري معهم ،حيث انه هناك قواعد للتعامل معهم والتي من بينها ما يلي

- التعرف على أسماء وأوصاف الشهود وعند تلقي البلاغ وحتى الوصل إلى مسرح الجريمة

- بدء المراقبة والتدقيق وهذا عند تلقى البلاغ وحتى الوصول إلى مسرح الجريمة.

- الاتصال بفرق المقدمة لا احتجاز الشهود فور وصولهم لمكان الحادث .

- العمل على الفصل بين الشهود في مسرح الجريمة .[1]

- إجراء تحريات أولية مع الشهود لمعرفة ما حدث والجهة التي اتجه إليه الجاني .

- الاستعانة بالشهود في معرفة مسرح الجريمة وإبعاده والطرق التي سلكها الجاني.

- تكليف من يقوم بتدوين أقوال الشهود بجوار مسرح الجريمة متى كان ذلك ممكنا.

- البحث عن الشهود حول مسرح الجريمة وفي المباني المطلقة على مسرح الجريمة التي تسمح من منافذها بالمشاهدة عن بعد .

- إدخال الطمأنينة في قلوب الشهود بإظهار عدم مسؤوليتهم وأهمية دورهم في معاونة رجال الأمن .

- حماية الشهود من إي اعتداءات قد تقع عليهم .

- عدم تمكين الآخرين من التعرف على الشهود أو الاتصال بهم .

[1] لحضرمي ولد سيدنا ولد برو،، مسرح الجريمة ورفع الادلة وتحيزها ،المرجع السابق ،ص 44 .

الفرع الثالث :التعامل مع المتهمين

إن البحث عن المتهم يعتبر من أهم أهداف التحقيق الجنائي ويعتبر أخر مكان يظهر فيه المتهم بوضوح قبل أن يبدأ في الهروب والاختفاء هو مسرح الجريمة كما إن البعض منهم يمكثون في مسرح الجريمة في مكان الحادث أو يتجولون على مقربة منه كما إن البعض يكتفون القرب منه إلا أن هناك فئة أخرى تسعى للهروب لا بعد موقع ممكن مثل مغادرة المنطقة أو السفر خارج الوطن .

حيث انه يوجد عدة قواعد للتعامل مع المتهمين ومن بينها النقاط التالية

- الحصول على أوصاف كاملة للمتهم عند تلقى البلاغ الجنائي .

- تكليف وحدات خاصة بالتعميم والبحث عن المتهم فور توفر المعلومات كاملة عن أوصافه.

- إبلاغ نقاط المرور والمنافذ والمطارات.[1]

- إغلاق الممرات والمداخل والمخارج حول مسرح الجريمة لسد الطريق أمام المتهم .

- أبلاغ النقاط الأمامية ووحدات المقدمة لاتخاذ إجراءات الإيقاف متى كان المتهم موجودا في مسرح الجريمة .

- تكليف وحدات خاصة بالبحث والتفتيش عن المتهم بدءا بالمناطق المجاورة .

- تكملة المعلومات المتعلقة بالمتهم بواسطة الشهود الموجودين في مسرح الجريمة .

- الفصل بين المتهمين في حالة القبض عليهم .

- تامين سلامة المتهمين من اي اعتداء قد يقع عليهم .

- مراعاة حقوق المتهم وحفظ كرامته لكونه بريئا حتى تثبت إدانته .[1]

[1] لحضرمي ولد سيدنا ولد برو ، مسرح الجريمة ورفع الأدلة وتحيزها ، لمرجع السابق ،ص 46.

المطلب الثاني : التزامات كل من الجهة القضائية والفنية نحو الأثر

بعد دخول كل من المحقق أو قاضي التحقيق إلى مسرح الجريمة والخبراء يجب عليهم أن يقومون ببعض أو واجبات أو الالتزامات اتجاه الأثر حتى لا ينحل او يضمر وتصبح ليس له فائدة في اكتشاف الحقيقة وهوية الجاني وعليه يمكن التطرق إلى الالتزامات كل من المحقق والخبير اتجاه الأثر المخلف من طرف الجاني في مسرح الجريمة مع العلم أن الأثر قد يكون مادة مفرز من جسم إنسان أو مادة صلبة غير حيوية .[2]

الفرع الأول :التزام المحقق نحو الأثر

قبل دخول المحقق إلى مسرح الجريمة يجب عليه قيام ببعض الإجراءات

ا- قبل الدخول إلى مسرح الجريمة ، يجب تحديد حدود مسرح الجريمة وكيفية دخوله وتحديدها إذا كان هناك اثر قابل للتحطيم يستدعي الانتباه الشديد للمحافظة عليه.[3]

ب- توثيق الأثر بتصويره ، وعمل الرسم التخطيطي له .

ج- محاولة تخيل تسلسل إحداث الجريمة وكيفية حدوثها حيث يساعد ذلك كثير في اكتشاف الآثار المادية يجب أن يكون تفكير الباحث عن الآثار مرن مرونة كبيرة بحيث إذا اكتشف أي اثر يدل على التسلسل مختلف الإحداث عما تخيله فعليه أن يراجع تفكيره ويعيد حساباته على ضوء المستجدات الجديدة ،إن مرونة الباحث تعتبر هي مفتاح نجاحه في تفسير ما حدث في مسرح الجريمة .

د- اعتبار إي شيء وكل شيء في مسرح الجريمة اثر إلى إن يثبت عكس ذلك .

ر- التحفظ على مسرح الجريمة اكبر وقت ممكن حيث انه بالرغم من الفحص الدقيق لمسرح الجريمة من الممكن نسيان اثر بسهولة وبالتالي يمكن الرجوع للمسرح مرة أخرى للحصول على الأثر .[1]

---

[1] الحضرمي ولد سيدنا ولد برو ، مسرح الجريمة ورفع الأدلة وتحيزها، المرجع السابق ،ص 47

[2] غسان مدحت خيري ،طب العدلي والتحري الجنائي،المرجع السابق ،ص27 .

[3] الحضرمي ولد سيدنا ولد برو، مسرح الجريمة ورفع الأدلة وتحيزها، المرجع السابق ،ص48 .

ز- عدم التأثر بما جاء في التقرير المبدئي لرجل الدوريات الأمنية أو بما جاء في الاستدعاء لمسرح الجريمة أو بأي معلومات مبدئية يتم الحصول عليها في الموقع ،ولكن يجب الاستماع إلى هذه الآراء بعناية ثم يتم التوصل إلى الرأي بعد الإجابة على الأسئلة التالية ليضع خطة البحث المناسبة عن الآثار .

-هل الوفاة جنائية أم انتحارية أم عرضية أم طبيعية ؟

- هل المعلومات والمسرح والتحريات والشهود والآثار تتفق مع طبيعة الوفاة ؟

ا- إذا كانت الوفاة جنائية فما هيا طريقة الوفاة ،هل هناك أي محاولة عبث بالمسرح لتضليل الشرطة مثل الحرق العمدي أو محاولة إظهار الوفاة على انها حادث سطو ،او انتحار.

وقت زمن الوفاة المذكور يتفق مع حالة المسرح والجثة ،تحديد البقع الدموية بالموقع يعني مكان الجثة إذا كانت رطبة أو جافة ،ملاحظة التغيرات بالجثة (الرسوب والتيبس والتعفن الرمي) [2].

ب- في حالة وجود أداة في مسرح الجريمة تطرح إشكاليا كالتالي

-هل الجروح الموجودة في الجثة تتفق مع الأداة في المسرح ؟

- هل الأداة ما اخودة من المسرح الجريمة أم من مكان مختلف ؟

ج- إذا كانت الأداة سلاح ناري

هل توجد اظرفة فارغة أو مقذوفات تتفق مع عيار هذا السلاح وهل توجد فتحات دخول عيارات نارية بالجثة ؟

وهل توجد ثقوب نارية بالأرض أو حائط أو السقف ؟

- إن الآثار قد تكون آثار ظاهرة كما في الحالات المصحوبة بعنف واستخدم الأسلحة والقوة الجسدية والتي تترك أثار مادية عديدة أو قد تكون آثار غير ظاهرة وبالتالي يجب الحرص

---

[1] عبد الحميد فرج هشام ،معاينة مسرح الجريمة مرجع سابق ، ص131 .
[2] عبد الحميد فرج هشام ،معاينة مسرح الجريمة نفس المرجع ، ص133

الشديد حتى لا تفسد الآثار الغير الظاهرة.وبعد الإجابة على هذه الأسئلة يمكن وضع خطة للبحث عن الآثار وكذلك تحديد طريقة الحفاظ على الأدلة وتوثيقها وجمعها من المسرح.

الفرع الثاني:التزام الخبير نحو الأثر

يعتبر الخبراء في الوقت الحاضر من أهم أعوان الباحث الجنائي ويشكلون بما يقدمونه من أعمال واحد من أهم مصادر الأدلة الجنائية وقد ازدادت أهمية الخبراء في الوقت الحالي نتيجة اعتماد عملية البحث على أسلوب علمي. [1]

تنوعت بذلك أنواعهم حيث امتدت تخصصاتهم لتشمل عديد من النواحي حيث يحتاج المحقق الجنائي إلى بعض الخبراء لمساعدته وهنا يقتضي الأمر ضرورة الاستعانة بالخبرة الفنية وكل جريمة تتطلب خبرة خاصة .

أهم الخبراء التي يستعين بهم المحقق الجنائي في مسرح الجريمة

ا)- خبير التصوير

وهو أول من يجب دخوله إلى مسرح الجريمة حيث يقوم بتصوير مسرح الجريمة وما فيه من آثار ومخلفات حسب توجيه رئي الفريق ويركز على الآثار الظاهرة والخفية بعد توضيحها بالأجهزة اللازمة لذلك كما يقوم بتصوير الجاني أثناء تمثيل الحادث يستفاد من ذلك في مساندة الأدلة التي جمعت في مراحل التحقيق و تكوين قناعة أمام القضاء في مستندة الأدلة المعنوية .[2]

ب)- خبير البصمات

يقوم خبير البصمات في البحث عن اثار البصمات في مسرح الجريمة ورفعها بأسلوب الفني الذي يمكن من مقارنتها بصمات المتهمين والمشبوهين سواء كانت تلك البصمات الأيدي وكثيرا ما يساد رفع البصمات حتى كشف الجاني اذا كان مجهولا ،وهذا على اختلاف أنواع البصمات الظاهرة كانت وغير ظاهرة .

[1] عبد الحميد فرج هشام ،معاينة مسرح الجريمة ،المرجع السابق ، ص 134 .
[2] معجب معدي الحويقل، دور الدليل لمادي في الإثبات الجنائي ، المرجع السابق ، ص102 .

ج)- خبير الأسلحة

يتولى خبير الأسلحة فحص الأسلحة النارية وناتج الإطلاق ، المقذوف والظرف الفارغ ،ويحدد المسافة الإطلاق ،واتجاهه ويحدد السلاح المستعمل في الجريمة من واقع الآثار .[1]

ح)- خبير الآلات

ويقوم بالبحث عن آثار الآلات المستخدمة في الجريمة وكيفية استعمالها، وحصر آثار الدخول وآثار الخروج والآلات والأدوات المستعملة في الجريمة لاستفادة من المظاهرات والآثار الموجودة عليها.

د)- خبير الفحوص الطبيعية والكيماوية

يختص برفع وفحص المادة المجهولة للتعرف عليها وعلى خواصها الكيماوية ويقوم بتحليل المواد والعينات المشتبه فيها مثل البقع الدموية والمنوية والشعر والأنسجة والألياف والطلاء والزجاج والأجسام المعدنية وغير معدنية.

ذ)- خبير الحرائق

يحدد مصادر الحرارة التي تسبب عنها اندلاع الحريق ،ومعرفة المواد التي ساعدت على الاشتعال ويقوم بتحديد نقطة البدا وربطها باتجاه مسار حركة النيران ويحدد ماذا كان الحريق عمديا أو غير عمدي من واقع الفحص لمسرح الجريمة وتحديد المادة التي بدا الحريق بها .

ر)- الطبيب الشرعي

[1] معجب معدي الحويقل،دور الدليل لمادي في الإثبات الجنائي ، نفس المرجع،ص 105

يقدم الطبيب الشرعي خبرته في مجال الكشف ووصف الإصابات وسببها ووقت حدوثها والآلة المستخدمة ومدى تسببها في الوفاة ويقوم الطبيب الشرعي بتشريح الجثة لمعرفة السبب ،كما يحدد اتجاه ومسافة إطلاق النار على الجسم الإنسان (المجني عليه) ويحدد ماذا كانت الإصابات قبل الوفاة أو بعدها ويقدر سن المجني عليه من واقع تشريح وفحص الجثة .[1]

وهناك خبراء آخرون كذلك يستعين بهم في التحقيق ويختلفون باختلاف الجرائم فقد يتطلب الأمر الاستعانة ب قصاصو الأثر او الاستعانة بخبراء في شؤون الحاسوب أو خبراء التزوير خاصة في مجال بطاقة الائتمان وأساليب الجرائم المستحدثة الأخرى .[2]

المطلب الثالث:إعداد تقرير مسرح الجريمة

إن مسرح الجريمة هو الشاهد الصامت على إحداثها وملابسها وجميع تفاصيلها وأسرارها ومهمة المحقق هي استنطاق مسرح الجريمة ونقل أسراره من الصمت الى كتاب مقروء مشفوع بالصور والرسومات في شكل تقرير مسرح الجريمة الذي تعول عليه العدالة الجنائية كثيرا في الكشف الحقائق وتبيان الأدلة وتحليل القرائن .

لكن لا ينبغي ان يعتمد المحقق على براعته وذكائه في محض مسرح الجريمة و استنتاجاته الخاصة ،لان كل ذلك لا يحقق الأهداف ما لم يوضع في تقرير علمي سليم بموثق المشاهدات وينقل الصور الكاملة إلى جهة القضاء فالمحقق كغيره من الناس معرض للوفاة أو فقدان الذاكرة أو النسيان والأمر الذي يضاعف أهمية التقارير الذي يحفظ الوثيقة حتى تكتمل إجراءات التحقيق ومحاكمة النهائية .[3]

الفرع الأول: مكونات تقرير مسرح الجريمة

ويتكون تقرير مسرح الجريمة من

---

[1] معجب معدي الحويقل،دور الدليل لمادي في الإثبات الجنائي ، المرجع السابق ص105 .
[2] السيد مهدي، مسرح الجريمة ودلالته في تحديد شخصية الجاني المرجع السابق ،ص315 .
[3] السيد مهدي، مسرح الجريمة ودلالته في تحديد شخصية الجاني نفس المرجع ،ص316 .

ا)- **المقدمة** : وتتضمن البلاغ الجنائي وطريقة وصوله إلى علم الجهة الأمنية مع بيان التاريخ ورقم القضية ونوعها وأسماء المتهمين والمجني عليه والشهود ووصف لحجم الجريمة .[1]

ب)- **الإجراءات التي اتخذها المحقق بعد تلقى البلاغ** من بيان الخطوات وفق تسلسل زمني دقيق ،مع بيان أسباب التأخير او التعجيل في اتخاذ الإجراءات والتحرك إلى مسرح الجريمة ،وتشمل الخطوات الأولية مع الاتصالات للتامين المبدئي لمسرح الجريمة ايفادة وحد لا المقدمة إن وجدت .

ج)- **وصف الانتقال إلى مسرح الجريمة** وبيان مكونات الفريق المتحرك والطريق إلى مسرح الجريمة وخطوات تامين المنطقة خارجيا وإجراءات البحث وإلا ملاحظة أثناء الرحلة إلى مسرح الجريمة .[2]

ذ)-وصف مسرح الجريمة

- وصف المنطقة العامة مع بيان ظروفها الجغرافية والطبيعية.

- وصف مسرح الجريمة من الخارج .

- وصف مسرح الجريمة من الداخل .

- وصف الآثار وموقعها .

- وصف التغيرات .

- وصف الجثث والأشلاء الموجودة بمسرح الجريمة .

- وصف طريق الدخول والخروج من مسرح الجريمة .

- بيان تقارير الخبراء : فالخبير هو كل شخص توافرت لديه المعرفة العلمية والفنية تخصصه في مادة معينة وتستعين به السلطة القضائية لمساعدتها في تقرير المسائل الفنية

[1] عبد الحميد فرج هشام ،معاينة مسرح الجريمة ، المرجع السابق ، ص39
[2] عبد الحميد فرج هشام ،معاينة مسرح الجريمة ، نفس المرجع ، ص53

استكمالا لنقص معلومات القاضي في هذا الجانب ،ولهذا الغرض يجب ان تتوفر لديه القدرة على تطبيق تلك القواعد النظرية على الحالات الواقعية مثل المصور الجنائي خبير البصمات الطبيب الشرعي خبير المتفجرات .[1]

ولكن من الخبراء عمله المحدد الذي يوليه عناية ويقوم بإعداد تقريره الفني مشفوعا بالصور الفوتوغرافية، وبيان الآثار وأرقامها وأسلوب إظهارها ورفعها وتأمينها، ويستخدم كل من الخبراء نماذج خاصة به تتم تعبي آتها لتاخد التقارير ضفتها الرسمية الموقعة باسم الخبير الذي قام بأداء المهمة في مسرح الجريمة وترفق صورة من تقارير الخبراء مع تقرير مسرح الجريمة بينما يرفق الأصل مع محضر التحقيق الرسومات والصور

الفوتوغرافية فيقوم المحقق بإعداد الرسومات وخرائط وبيانية للمنطقة التي وقع فيها الحادث ومن تم التفاصيل الدقيقة والآثار تصوير فنيا يقوم به المصور الجنائي .

الفرع الثاني:نهاية التقرير في مسرح الجريمة

التقرير هو عبارة عن خلاصة تتضمن وصفا تفصيليا للجريمة وبيان للإجراءات التي اتخذت من تلقي البلاغ إلى نهاية التحقيق توضح فيه النقاط الآتية

-المبلغ أو من كشفها .

- المجني عليه والمشتبه فيه .

- نوع الجريمة وأين وقعت الوسائل المستعملة في التنفيذ .

- السبب والدافع لارتكاب الجريمة .

- نتائج الجريمة .

[1]عبد الحميد فرج هشام ،معاينة مسرح الجريمة ، المرجع السابق ص54

- توضيح نتائج التحقيق.

- الأدلة التي توفرت ضد المتهم ونوعها .

- رأي المحقق حول ظروف وملابسات الجريمة وما يراه من إجراءات .

- ذكر الإجراءات التي تمت بحق المتهم وأطراف القضية .[1]

[1] عبد الحميد فرج هشام ،معاينة مسرح الجريمة ،المرجع السابق ، ص.54

الخـاتمــة

الخاتمة

إن ما يمكن قوله في ختام هذه الدراسة المتعلقة بمسرح الجريمة ودوره في الكشف عن المجرم انه يبين مختلف الأدوار التي يمكن لمسرح الجريمة إن يوضحها للمحقق الجنائي في البحث عن الأدلة المادية التي تدين المتهم أو تبرئه حيث يصعب علينا معرفة الفاعل الحقيقي ،لكن بالرجوع إلى الشاهد الصامت ونكشف في الخبايا الموجودة فوق أرضه وأخرجها إلى معمل تحاليل الجنائية وتأكد من الأدلة الإقناع واثبات التي تكون في مسرح الجريمة .

نجد أن هذه الدراسة قد ساهمة بطريقة أو أخرى في إلقاء الضوء على مسرح الجريمة الذي يتم البحث عن الآثار المادية فيه من خلال الاستعانة بأحدث الوسائل العلمية والتقنيات وخبرات رجال الضبطية القضائية والشرطة العلمية ودور الخبراء كان له أهمية بالغة في البحث عن الآثار والتي تساهم إلى حد كبير في كشف مخططات الجاني .

حيث كان دور فريق متكامل في مسرح الجريمة من خبراء ومحقق وشرطة العلمية وذلك الإزالة اللبس والغموض الذي يعتري الجريمة وكشف الفاعلين بالاعتماد الحجج والبراهين والقرائن التي لا تدحض إلا بتزوير ،وكذلك بينا كيفية تعامل المحقق والخبير مع مسرح الجريمة الذي هو مستودع السر مفتاح حل كل قضية يكتنفها الغموض ويظهر ذلك في تعامل المحقق فإذا تهاون أذى إلى فشل القضية ولكن إذا تعامل مع المسرح والأدلة بطريقة الحيطة والحذر يمكن كشف المجرم لذلك يجب أن يعطي أهمية كبيرة لهذا الجانب .

كما أن أسلوب محاربة الجريمة لم يقف جامد بل تطور مع تطور العلمي مستفيدا من العلوم التطبيقية ،مثل علم الطب الشرعي في مجال التشريح وتحديد عمر الإصابات وأسباب الوفاة ،وعلم الحشرات وهي أخر تقنية علمية فبمعرفة زمن وفاة الضحية بالإضافة إلى علم البصمات في التحقيق شخصية الفرد وبالتالي معرفة الفاعل ،وعلم البيولوجي للتعرف على فضائل الدم والشعر والمنى عن طريق الحمض النووي بالإضافة إلى علم البالستيك للتعرف

على الأسلحة النارية والمتفجرات لمعرفة المقذوفات النارية ومصدر وزمن إطلاقها ومقارنتها مع غيرها على هوية الفاعل ونسبتها إليه.

وعليه فاستخدام الأساليب العلمية الحديثة يعتبر في الوقت المعاصر أساس التحقيقات الجنائية .

أن دور مسرح الجريمة في الكشف عن المجرم يظهر في عمل الجهات المختصة في تحصين مستودع السر من إتلاف الفضوليين وعلى هذا توصلنا أنا هناك نتائج قام بها كل من جهات المختصة القضائية والفنية في البحث عن الأدلة المادية في مسرح الجريمة وهيا

-أخطار وكيل الجمهورية

-الانتقال إلى مسرح الجريمة

- الحفاظ على مسرح الجريمة وذلك دون اتخاذ أي تدابير .

- توثيق مسرح الجريمة بالتسجيل كتابة وبالصور الفوتوغرافية أو كاميرا .

- معاينة من طرف كل من الخبراء مثل الطبيب الشرعي في جرائم القتل .

- توصلنا إلى فكرة أن الأدلة المادية الجنائية المحتمل وجودها في مسرح الجريمة قد تودي الى الكشف عن الحقيقة ،فكل دليل يبقى يحتفظ بقيمة الإثبات مادام انه يساهم بشكل مباشر وفعال في تحديد هوية الجاني .

دور الجهات الفنية في البحث عن الآثار المادية .

انقسام الآثار المادية إلى أثار ظاهرة وآثار غير ظاهرة وآثار بيولوجية وآثار غير بيولوجيا، توصلنا الى ان البحث والتحري هو أهم سر لنحاج عمل الهيئات القضائية والفنية توصلنا الى ان الشرطة العلمية لها دور أساسي في كشف ملابسات الجريمة وذلك باحتوائها على مخابر هامة تقنية متطورة تساعد على اكتشاف الجاني من خلال تحليل العاب أو الحامض النووي أو اثار بصمات تتعرف عن صاحب البصمة أو الأثر البيولوجي الصادر من جسم الإنسان

1- الدعوة إلى الاستعانة بخبراء متخصصين في شتى ميادين العلوم وهذا من اجل ضبط كل دلائل المادية الجنائية الموجودة في مسرح الجريمة .

2- ضرورة اللجوء إلى أحداث الوسائل العلمية المتطورة في كل المخابر معاهد الشرطة الجنائية فيما يتعلق بتحقيق هوية الشخصية .

3- يجب تعميم الانترنت والكمبيوتر بشكل فعال وسريع وهذا بغية التعرف على الجاني .

4- العمل على تقسيم الخبراء داخل المعامل الجنائية

5- العمل على توحيد العمل ضمن فريق واحد من اجل نجاح البحث في مسرح الجريمة .

6- تعميم مراكز الشرطة العلمية وتزويد مخابرها بأحدث التقنيات التي تساعد في البحث الجنائي .

7-التبليغ وقت وقوع الجريمة حتى يمكن العثور على الادلة المادية

الملاحق

دراسة حالة

بلغ مركز الشرطة بتاريخ 2009/03/03 على الساعة الثامنة صباحا من احد تجار العقار عن خبر مفاده انه احضر معدات ثقيلة لتهيئة أراضي لتقسيمها وبيعها على المواطنين وعلى اثر ذلك عثر على جثة إنسان مطمورة تحت كوم ترابي فتم استدعاء قوة التحفظ ومجال البحث الجنائي الموجودين بمركز الشرطة المذكور أعلاه لانتقال إلى مكان الحادث .

وحين وصول هذا الفريق إلى عين المكان تم إبلاغ الطبيب الشرعي والخبير الكيميائي وخبير مسرح الجريمة وخبير البصمات والمصور الجنائي عبر الهاتف ،وكان أول من سبقهم هو المحقق الذي دخل إلى مكان الحادث واصطحب معه المصور الجنائي وخبير مسرح وكان المكان عبارة عن ارض فضاء مكشوفة شبه صحراوية تكثر بها النفايات القديمة والحديثة نظرا لقربها من المباني السكنية وكان كوم التراب قد نعش وشوهد تحته جزء من جسم الإنسان متعفن ،ثم بعد ذلك طلب الخبير الكيميائي والطبيب الشرعي من قيام بعملهم وتم إزالة الأتربة من على الجثة وعند معاينة الطبيب الشرعي المبدئية تبين أن

الجثة لأنثى في العقد الثالث من عمرها وانه مضى على الوفاة قرابة الشهر والقضية جنائية (القتل)حيت تعرضت المرأة قبل الوفاة الى 3 ضربات قوية على رأسها بواسطة أداة تشبه الفأس ومن معاينة الجثة كانت معالمها تبدو معدومة يصعب التعرف عليها بواسطة المناظرة الظاهرية .

وطلب كل من الطبيب الشرعي والخبير الكيمائي وخبير البصمات بنقل الجثمان لتشريح الجثة ورفع بصمات الضحية بواسطة محاليل كيميائية.[1]

بينما رجال المباحث الجنائية فكانوا يبحثون عن ملفات نساء مختفيات وجد لديهم ملف تم فيه الإبلاغ عن اختفاء خادمة من احد المنازل يتزامن مع تاريخ اختفائها ومع تاريخ وفاة هذه المرأة ،وكذلك بعض الأوصاف المتطابقة من حيث الطول لبدنه والسن التقريبي للجثة ثم استدعاء الشخص الذي قدم البلاغ عن الاختفاء الخادمة وبعد عرض الجثة عليه بملابسها لم يستطع التعرف عليها وطلب من إتاحة الفرصة للمحقق الجنائي ورجال المباحث الجنائية من اجل استجواب الساكنين معه بالدار وحضرت النساء وتعرفن على ملابس الجثة وأكدنا انها لخادمتهم ثم طلب منهم صورة شمسية لصاحبة ،وعند استجواب والتحقيق مع أهل الدار لوحظ غياب السائق الخاص بالعائلة وبالسؤال عنه تبين انه اختفى من الساحة بمجرد علمه بالكشف عن الجثة فورا أخذت عدة صور شمسية له وتم تمريرها بواسطة البحث الجنائي عبر الشبكة إلى جميع الجهات الأمنية ،من بينهم حرس الحدود الذي وردت منه إشارة بعد إبلاغه بساعة انه قبض على شخص تنطبق عليه أوصاف السائق بتجاوز الحدود من دولة إلى دولة أخرى ويتم بعته إلى جهة التحقيق وتعرف عليه وتعرف عليه صاحب المنزل الذي يعمل كسائق عنده وبالتحقيق معه كان اعترافه انه يعمل لدى كفيله بمهنة سائق وحصل أن قابل الخادمة أكثر من مرة وحصل استلطاف بينهما ثم واقعها أكثر من مرة

---

1 محمد عبد الله المنزيني ،فاعلية التنسيق بين أعضاء الفريق المتكامل في مسرح الجريمة ،اكادمية نايف العربية للعلوم الأمنية، بدون طبعة ،الرياض ،1997 ص124 .

ولكن في الأيام الأخيرة خشي حدوث الحمل انفضاح أمره فقام بدفنها مع سرها ،فطلب منها قبل شهر من القبض عليه الخروج معه في نزهة وكان قد حضر لارتكاب جريمة القتل فجلسا مع بعض بالقرب من الكوم الترابي ثم ضربها من خلف بواسطة الفأس حتى سقطت فقام بدفنها في التراب .[1]

تقرير حول مسرح الجريمة وتقنيات الكشف عن الجرائم بالجزائر

كان الاعتراف في القديم هو سيد الأدلة من طرف المتهم خلال كل مجريات التحقيق في سنوات خالت لكن اليوم لم تعد العدالة والمصالح الأمنية المختصة بحاجة إلى ذلك فقد كشفت التقارير الأمنية الأخير أن 70 من قضايا الجرائم المعالجة في 2009 ثم الرجوع فيها الى تقنية فحص الحمض النووي لأثار مسرح الجريمة و85 من القضايا المعالجة ثم حلها عن طريق استغلالها بيانات في بنك المعلومات الذي يعد الأول في بلادنا ،وهي التقنيات العلمية الحديثة التي حلت فيها الجزائر الزيادة في القارة السمراء وفي هذا الاستطلاع يكشف لنا مختصون بمخبر الشرطة العلمية مستوى التجهيزات العلمية الحديثة التي وفرتها الدولة وكذا الماطرين الأكفاء الذين يستطيعون توفير الجهد والوقت وكشف الأدلة وتقتفي آثار المجرم لتأكد تهمته ،صارت عملية مكافحة الإجرام المنظم ومتابعة شبكاته اليوم ،تتطلب التحكم في مختلف التكنولوجيات الحديثة التي ساهمت بشكل كبير في تطور القضايا الإجرامية بعد ان استغلتها الشبكات المنظمة لبلوغ مأربها فيبين التزوير ،القتل العمدي السرقة والاعتداء على الأشخاص والممتلكات ،أصبحت القضايا حسب المحققين معقدة من الوهلة الأولى بسبب غياب الأدلة الجنائية التي يتم إخفائها بأحكام من

[1] محمد عبد الله العلي المزيني ،فاعلية التنسيق بين أعضاء الفريق المتكامل في مسرح الجريمة ،المرجع السابق ،ص124

طرف المجرمين ،لكن بعد التطور العلمي واستغلال البحوث العلمية في هذا المجال لم يعد شيء اسمه مستحيل في كشف المجرمين واثبات التهم ضدهم وهي المهمة التي تقع اليوم على عاتق الشرطة العلمية التي تم اختيار البذلة البيضاء لها عوض البذلة الزرقاء ،نجدها أول الحاضرين في كل قضايا الإجرام .[1]

وتشير المصادر الأمنية إلى أن أعوان الشرطة العلمية يلجؤون إلى أخد عينات التي تحتوي على الحمض النووي الموجود بالكروموزومات داخل نواة الخلية البشرية ثم يتم تكبير المادة الوراثية والحمض النووي ملايين المرات بالطرق الحديثة المتوفرة الآن وتفرد على خاص لتظهر الخطوط والمسافات بينها بوضوح ،وتكون البصمة المحددة للشخص بمثابة الهوية الوحيدة المعرف بها .

وتفيد المصادر أن فرق الشرطة العلمية لمصالح الأمن الوطني التي تداعمت منذ 2004 بمخبر للتحاليل بالعاصمة مجهز بأحدث التقنيات تسمح بتحليل البصمات الوراثية وتحديد صاحبها وذلك بأمر قضائي ،مما يعتبر البرهان العلمي الدقيق في كل القضايا الإجرامية ،وستقبل المخبر العشرات من العينات يوميا من المخبرين بوهران وقسنطينة تتعلق بقضايا تسجيل عبر التراب الوطني بحكم ان مخبر العاصمة يعد الوحيد الذي يتحكم في هذه التقنية فهو يتوفر على 30مختصا تلقو تكوينا خاصا ببعض الدول الأوروبية على غرار بلجيكا واسبانيا و فرنسا [2]

[1] نوال .ح ، صحفية بجريدة المساء ' نشرت يوم /2010/02 .
[2] نوال .ح.صحفية بجريدة المساء ،نشرت يوم 2010/02/27 .

قائمة

المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

أولا :المصادر (النصوص القانونية)

1-الأمر رقم 66/ 155 المؤرخ في 18صفر 1386 ه الموافق ل 8 يونيو المتضمن قانون الإجراءات الجزائية ، المعدل والمتمم بالأمر رقم 02/11 المؤرخ في 20ربيع الثاني عام 1432 الموافق 23 فيفري 2011 ،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية،العدد 40 ،المؤرخة في 28 فيفري 2011 .

ثانيا :المراجع

مراجع عامة

1. أبو روس احمد ، منهج البحث الجنائي، المكتب الجامعي الحديث، بدون طبعة ،مصر،2002،ص134.

2. -الدغيدي مصطفى محمد ،التحريات والإثبات الجنائي ، شركة الناس لطباعة ، بدون طبعة ،مصر،1 2004.

3. إلهيتي محمد حمادة ، التحقيق الجنائي والأدلة لإجرامية، مناهج للنشر والتوزيع، طبعة الأولى، عمان، 2010 .

4. أهايبية عبد الله ، **شرح قانون الإجراءات الجزائية**، دار هومة لطباعة النشر التوزيع، بدون طبعة ،الجزائر .2006

5. اوهايبيه عبد الله ،شرح قانون الإجراءات الجزائية ،دار هومة لطباعة للنشر والتوزيع الجزائر، الطبعة الثالثة ،2012

6. البر **سدلي** صلاح الدين ، التعرف على الأسلحة النارية ومقبووفاتها، دار النشر المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب،طبعة الأولى، الرياض ،1990 .

7. بغدادي مولاي ملياني ،الإجراءات الجزائية في التشريع الجزائري ،دار الطباعة المؤسسة الوطنية للكتاب بدون طبعة ،الجزائر .

8. بهنام رمسيس ، البوليس العلمي او فن التحقيق، منشاة المعارف، بدون طبعة ،مصر

9. حزيط محمد ، مذكرات في القانون الإجراءات الجزائية الجزائري ،دار الهومة لطباعة ،طبعة الرابعة ،الجزائر ،2009

10. الحويقل معجب معدي ،دور الدليل لمادي في الإثبات الجنائي ، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، بدون طبعة،الرياض ،1999

11. المعايطة منصور عمر ، الأدلة الجنائية والتحقيق الجنائي ،دار ثقافة للنشر والتوزيع ،طبعة الأولى ،عمان ،2009

12. الردايدة عبد الكريم ، الجامع الشرطي في الإجراءات تحقيق الجنائي وأعمال الضبطية العدلية، دائرة المطبوعات لنشر، بدون طبعة، الأردن، 2006.
13. سيد حلمي اللواء ، تطور أجهزة الجنائية في الدول العربية، دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض ،طبعة الثانية ،1990
14. الشهاوي قدري عبد الفتاح ،أساليب البحث العلمي الجنائي وتقنية المتقدمة ،توزيع منشاة المعارف، بدون طبعة ،مصر ،1999

15. عبد الفتاح مراد، التحقيق الجنائي التطبيقي، منشاة معارف، بدون طبعة، مصر، 2006،

16. العبودي محسن ،القضاء وتقنية الحمض النووي البصمة الوراثية ،جامعة نايف بدون طبعة ، الرياض،2007.
17. غسان مدحت خيري ،طب العدلي والتحري الجنائي ،دار الراية للنشر والتوزيع ،طبعة الأولى ،عمان ،2013
18. فاروق محمد عبد الحميد كامل ،القواعد الفنية الشرطية للتحقيق والبحث الجنائي ،اكادمية نايف للعلوم الأمنية ،طبعة الأولى ،الرياض.

19. لطفي عبد الفتاح محمد ،القانون الجنائي واستخدامات التكنولوجيا الحيوية ،دار الفكر والقانون، طبعة الأولى ، مصر،2010

20. المعايطة منصور عمر ، الأدلة الجنائية والتحقيق الجنائي ،دار ثقافة للنشر والتوزيع ،طبعة الأولى ،عمان ،2009

مراجع خاصة

1 المنزيني محمد عبد الله ،فاعلية التنسيق بين أعضاء الفريق المتكامل في مسرح الجريمة ،اكادمية نايف العربية للعلوم الأمنية، بدون طبعة ،الرياض ،1997

2 مهدي السيد ،مسرح الجريمة ودلالته في تحديد شخصية الجاني ،دار النشر بالمركز العربي للدارسات أمنية بدون طبعة ، الرياض ،1990 .

3 فرج هشام عبد الحميد ،معاينة مسرح الجريمة ، مطابع الولاء الحديثة، القاهرة ،

4 2007 عبد اللطيف جبارة عبد الفتاح ، إجراءات المعاينة الفنية لمسرح الجريمة، دار مكتبة لنشر وتوزيع ، ط1، عمان

5 طه متولي احمد طه ،التحقيق الجنائي وفن استنطاق مسرح الجريمة ،توزيع منشأة ،بدون طبعة ،مصر ،2000

6 الدسوقي إبراهيم عطية ، مسرح الجريمة في ضوء القواعد الإجرامية والأساليب الفنية ، دار الجامعة الجديدة ، بدون طبعة ، مصر ،2012.

7 الحضرمي ولد سيدنا ولد برو، مسرح الجريمة ورفع الأدلة وتحيزها ،جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، بدون طبعة ،الرياض 2007 ،

8 الحبشي فادي عبد الرحيم ،المعاينة الفنية لمسرح الجريمة والتفتيش،دار النشر بالعربي للدارسات الأمنية والتدريب ،طبعة الأولى ،الرياض ،1990 .

المذكرات والمجلات

-1لوبيد مختار،دور الدليل المادي الجنائي في الكشف عن الجريمة ،مذكرة لنيل شهادة الماستر ،تخصص علم إجرام ،غير منشورة ،جامعة سعيدة .

9 نوال ،ح ،صحفية بجريدة المساء نشرت يوم 27،02،2010

الفهرس

الموضوع **الصفحة**

الإهداء

كلمة شكر

المقدمة..... ..01

الفصل الأول:ماهية مسرح الجريمة..... 06

المبحث الأول:مفهوم مسرح الجريمة.....07

المطلب الأول:تعريف مسرح الجريمة..... 07

الفرع الأول:المعنى الواسع..... 08

الفرع الثاني:المعنى الضيق..... 09

المطلب الثاني:أنواع مسرح الجريمة..... 09

الفرع الأول:المسرح المغلق..... 09

الفرع الثاني:المسرح المفتوح..... 10

الفرع الثالث:مسرح تحت الماء..... 10

الفرع الرابع:مسرح المتحرك..... 11

المطلب الثالث:نطاق مسرح الجريمة..... 11

الفرع الأول:نطاق من حيث الأشخاص..... 12

الفرع الثاني: النطاق من حيث المكان.....13

الفرع الثالث:النطاق من حيث الزمان.....14

المطلب الرابع:أهمية مسرح الجريمة.....14

الفرع الأول :أهمية مسرح الجريمة بنسبه إلى جريمة نفسها 15

الفرع الثاني:أهمية مسرح الجريمة في تحديد شخصية المشتبه فيه..... ...16

الفرع الثالث:أهمية مسرح الجريمة في تحديد المجني عليه.....16

الفرع الرابع :أهمية مسرح الجريمة بنسبة للمحقق.....17

المبحث الثاني:ضوابط التعامل مع مسرح الجريمة.....18

المطلب الأول:الانتقال إلى مسرح الجريمة.....18

الفرع الأول:المحافظة على مسرح الجريمة.....19

الفرع الثاني:توثيق مسرح الجريمة.....21

المطلب الثاني:الآثار الجنائية بمسرح الجريمة.....25

الفرع الأول:الآثار المادية 25

الفرع الثاني: أنواع الآثار المادية.....26
المطلب الثالث :الآثار الحيوية البيولوجية 27
الفرع الأول : البقع والثلوتات الدموية 28
الفرع الثاني:بصمات تحديد الهوية.....28
الفرع الثالث :البقع والثلوتات اللعابية.....30
الفرع الرابع :البقع والثلوثات المنوية 31
المطلب الرابع: الآثار المادية غير حيوية.....31
الفرع الأول: الأسلحة النارية.....32
الفرع الثاني: آثار الآلات والأنسجة.....32
الفرع الثالث: آثار الزجاج.....33
الفصل الثاني :البحث في مسرح الجريمة 35
المبحث الأول :البحث والتحري وأهميته في مسرح الجريمة 36
المطلب الأول:مفهوم البحث والتحري.....36
الفرع الأول:تعريف البحث والتحري في مسرح الجريمة.....37
الفرع الثاني:أهمية البحث في مسرح الجريمة.....38
الفرع الثالث:إشراف في مرحلة البحث والتحري.....39
المطلب الثاني: الجهات المخول لها البحث في مسرح الجريمة.....40
الفرع الأول:الجهات القضائية مختصة في البحث في مسرح الجريمة.....40

الفرع الثاني:الجهات الفنية مختصة في البحث في مسرح الجريمة.....42

المطلب الثالث: الإجراءات المتعلقة بجمع الأدلة..... 44

الفرع الأول : المعاينة المادية في مسرح الجريمة 44

الفرع الثاني :التفتيش في مسرح الجريمة 45

المبحث الثاني: إجراءات التحقيق في مسرح الجريمة.....46

المطلب الأول:الأشخاص الذي يقع عليهم التحقيق.....46

الفرع الأول:التعامل مع ضحايا الجريمة 47

الفرع الثاني: التعامل مع الشهود.....48

الفرع الثالث:التعامل مع المتهمين 49

المطلب الثاني: التزامات كل من الجهة القضائية والفنية نحو الأثر 50

الفرع الأول:التزام المحقق نحو الأثر.....50

الفرع الثاني:التزام الخبير نحو الأثر.....52

المطلب الثالث:إعداد تقرير مسرح الجريمة.....54

الفرع الأول: مكونات تقرير مسرح الجريمة.....55

الفرع الثاني: نهاية التقرير في مسرح الجريمة.....57

الخاتمة 58

الملاحق 61

قائمة المصادر والمراجع 65